الفصل الثالث

كيفية سد الفراغ العلمي
بالأسس العلمية النفسية المعاصرة

تمهيد

هناك وسائل متنوعة لسد الفراغ الحاصل بين مباحث الأهلية عند المتقدمين، والدراسات المعاصرة الموازية لقضايا الأهلية. وفي هذا الفصل يمكن إيضاح الوسائل المتعلقة بعلم النفس، وهما وسيلتان: الأولى: الاعتماد على الأبحاث العلمية النفسية المعاصرة في قضايا الأهلية. والثانية: محاولة إبداع المعيار الحقيقي لضبط الأهلية من خلال الاستقراء في الظواهر الحيوية عند الإنسان؛ مع ما يترتب عليها من أحكام شرعية، ومن ثم إعادة النظر في عوارض الأهلية من خلال العلوم النفسية، ومحاولة الاجتهاد فيها وفق المعيار المبتكر. كما يمكن إيضاح العلاقة بين الأهلية والدراسات النفسية المعاصرة من خلال قضايا الأهلية، وإبراز حاجتها لهذه الدراسات، ومدى الفائدة المرجوة من الاستناد عليها.

أولاً: ربط قضايا الأهلية الأساسية بما يوازيها من أبحاث علمية نفسية معاصرة

تفترض الأهلية في دراسات المتقدمين أن الإنسان خلال نموه وتقدمه في العمر يمر بأربعة أدوار: الدور الأول: يكون في المرحلة الجنينية، ويتمتع فيه الجنين بأهلية وجوب ناقصة، يقول الخبازي في المغني: «وقبل الانفصال، وإن كان نفساً تنفرد بالحياة، ولكنه جزء من وجه، فلم يكن له ذمة مطلقة»[1]،

(1) الخبازي، **المغني في أصول الفقه**، مرجع سابق، ص 326.

وعن البخاري: «وقبل الانفصال عن الأم هو جزء من وجه، ولكنه لما كان منفرداً بالحياة، معداً للانفصال، وصيرورته نفساً برأسه، لم يكن جزءاً من الأم مطلقاً، فلم يكن له ذمة مطلقة»[2]، ويقول التفتازاني: «يعني أن الجنين قبل الانفصال عن الأم جزء منها، فيكون له ذمة من وجه حتى يصل لوجوب الحقوق له، لا لوجوبها عليه»[3].

الدور الثاني: يكون في مرحلة الطفولة بعد الولادة، وتكون فيه أهلية الطفل أهلية وجوب كاملة، يقول السرخسي: «فأما بعد ما يولد فله ذمة صالحة»[4]، ويقول الخبازي: «وبعد الانفصال صار أهلاً للوجوب له، وعليه»[5]، ويقول البخاري: «وإذا انفصل عن الأم بالولادة فظهرت ذمته مطلقة لصيرورته نفساً من كل وجه، أي: صار أهلاً بسبب ذمته للوجوب له، وعليه»[6].

الدور الثالث: يكون في مرحلة التمييز، وتكون فيه أهلية المميِّز أهلية أداء ناقصة، يقول الخبازي: «أما أهلية الأداء فنوعان: قاصر، وكامل؛ أما القاصر فيثبت بقدرة البدن إذا كانت قاصرة قبل البلوغ»[7]، ويقول البخاري: «والقاصرة عبارة عن القدرتين: قدرة فهم الخطاب، والعمل به قبل بلوغهما، أو بلوغ إحداهما درجة الكمال»[8]، وعن ابن الهمام: «وأهلية الأداء نوعان: قاصرة لقصور العقل والبدن، كالصبي العاقل»[9].

الدور الرابع: يكون عند البلوغ، وتكون أهلية البالغ فيه أهلية أداء كاملة،

---

(2) البخاري، **كشف الأسرار**، مرجع سابق، ج 4، ص 239.
(3) التفتازاني، **شرح التلويح على التوضيح**، مرجع سابق، ج 1، ص 163.
(4) السرخسي، **أصول السرخسي**، مرجع سابق، ج 2، ص 333.
(5) الخبازي، **المغني في أصول الفقه**، مرجع سابق، ص363.
(6) البخاري، **كشف الأسرار**، مرجع سابق، ج 4، ص 340.
(7) الخبازي، **المغني في أصول الفقه**، مرجع سابق، ص 365.
(8) البخاري، **كشف الأسرار**، مرجع سابق، ج 2، ص 218.
(9) الحاج حلبي، **التقرير والتحبير**، مرجع سابق، ج 2، ص 218. أمير باد شاه، **تيسير التحرير**، مرجع سابق، ج 2، ص 253.

يقول الدبوسي: «لا خلاف أن حين الخطاب شرعاً حين البلوغ عن قدرتين: قدرة فهم الخطاب وهو بالعقل، وقدرة العمل به وهو بالبدن»[10]. ويقول النسفي: «اعلم أن أهلية الأداء نوعان: كاملة تصح للزوم العهدة، وذلك يكون للبالغ العاقل»[11]، ويقول ابن عبد الشكور: «كاملة بكمال العقل والبدن؛ أي: كونه عاقلاً بالغاً، فيلزم وجوب الأداء»[12].

أما مراحل حياة الإنسان في الدراسات النفسية الحديثة حسب التغيرات الواضحة: البدنية، والإدراكية، والوجدانية، فهي تتألف من ثماني مراحل[13]، ولكل مرحلة سماتها الخاصة:

- المرحلة الجنينية، أو مرحلة التكون قبل الولادة Prenatal Development
- مرحلة المواليد، وتستمر حتى السنتين Infancy
- مرحلة الطفولة المبكرة، وتستمر حتى السادسة Early Childhood
- مرحلة الطفولة المتوسطة، منذ سن السادسة إلى سن العاشرة Middle Childhood
- مرحلة الطفولة المتأخرة، منذ العاشرة حتى الثانية عشرة Late Childhood
- مرحلة المراهقة والبلوغ، وتستمر حتى العشرين Adolescence
- مرحلة الرشد المبكر، وتكون بين العشرين والأربعين Early Adulthood
- مرحلة الرشد المتوسط، وتكون بين الأربعين والستين Middle Adulthood
- مرحلة الشيخوخة، وهي من الستين حتى الموت Late Adulthood Until Death

تتأسس الأهلية على فكرة كون الإنسان يتطور في أثناء حياته خلال مراحل

---

(10) الدبوسي، **تقويم الأدلة في أصول الفقه**، مرجع سابق. ص 420.
(11) النسفي، **كشف الأسرار**، مرجع سابق، ج 2، ص 466.
(12) ابن عبد الشكور، **فواتح الرحموت**، مرجع سابق، ج 1، ص 156.
(13) Boyd. Bee. *Lifespan Development*. p. ix-xvii

عِدَّة، تتغير فيها قدراته العقلية، والبدنية، ويترتب على هذا التغيير أحكامٌ شرعية. لذا فإن نظرية الأهلية يجب أن تقوم على أسس عِدَّة؛ هي في مباحث المتقدمين: مرحلة أهلية الوجوب الناقصة للأجنة، ومرحلة أهلية الوجوب الكاملة بعد الولادة، ومرحلة أهلية أداء قاصرة عند المميزين، ومرحلة أداء كاملة للبالغين العاقلين. إلا أنه في الوقت الحاضر لا يمكن تحديدها إلا بعد الاطلاع على الدراسات النفسية المختصة في نمو الإنسان وتطوره؛ لأنها أثبتت مرحلة الرشد، ومرحلة الشيخوخة بوصفِها مراحل إضافية مختلفة في نمو الإنسان الإدراكي المعرفي، والفيزيائي. فإذا تبين اختلاف في هذه المراحل على النطاق العقلي البدني، وترتب أحكام شرعية متباينة عن أحكام مراحل الأهلية المتفق عليها في دراسات المتقدمين وجب إضافتها على أنَّها مراحل أخرى للأهلية.

كما يمكن الاستفادة من الدراسات النفسية في الخلافات الموجودة في القضايا المرتبطة بهذه المراحل، والإشكالات المتعددة التي لا يمكن حلها إلا عن طريق اللجوء للعلم. لهذا يتوجب الربط بين الدراسات الفقهية، والدراسات العلمية والنفسية في هذه المراحل.

أ - المرحلة الجنينية:

من أجل تحديد تطور الأهلية ينبغي متابعة التطورات البيولوجية للجنين.

1. المراحل البيولوجية لتطور الجنين

بالاطلاع على المراحل البيولوجية لتطور الجنين، وهي -كما قسمها العلماء- ثلاثة أطوار، تحصل خلال ثمانية وثلاثين أسبوعاً[14]:

(14) هناك نوعان من التقسيم الأول، يقسم مرحلة الحمل منذ الإخصاب إلى ثلاث مراحل متفاوتة في الطول حسب تطور الجنين، والآخر يقسم مرحلة الحمل إلى ثلاث مراحل متساوية منذ آخر حيض. انظر:
- Carlson. Human Embryology and Developmental Biology. p. 22.

- المرحلة الجرثومية Germinal Stage
- مرحلة الحميل Embryonic Stage
- مرحلة الجنين Fetal Stage[15]

تدوم المرحلة الأولى، وهي المرحلة الجرثومية Germinal Stage[16]، حوالي أسبوعين، منذ الحمل Conception إلى أن تنجرف البويضة الملقحة، وتنغرس في جدار الرحم .Implantation وأهم الخطوات في هذه المرحلة: في اليوم الثاني تبدأ اللاقحة Zygote ذات الخلية الواحدة بِالانقسام السريع، وفي الأسبوع الأول يتضاعف عدد الخلايا، وتتكون كرة ممتلئة بالسائل تدعى Blastocyst الأرومة أو أصل الإنسان. تنغرس هذه الأرومة تماماً في غشاء الرحم في اليوم الثاني عشر[17]، وفيه تتميز الخلايا التي سَتُكَوِّنُ الجنين.

وتستمر المرحلة الثانية، وهي مرحلة الحميل Embryonic Stage[18]، من الأسبوع الثالث حتى نهاية الأسبوع الثامن، أي: حتى نهاية الشهر الثاني. ففي الأسبوع الثالث تتمايز الخلايا لتشكل البدايات لجميع الأعضاء. فالخلايا العصبية تكوِّن القناة العصبية، ومن هذه القناة يتكوَّن الدماغ والحبل الشوكي، ويتكون القلب البدائي، وطلائع الكليتين، وثلاثة جيوب سيتكون منها الجهاز الهضمي.

وفي الأسبوع الرابع يتكون الدماغ من القناة العصبية، وتظهر العيون، ويبدأ القلب ضرباته، ويظهر العمود الفقري والأضلاع، وتأخذ خلايا العضلات والعظام مكانها، ويبدأ جهاز الغدد الصم بالتطور. وفي الأسبوع الخامس تظهر الأيدي والأرجل والأصابع، وتتطور قرنية العين، وتبدأ الرئتان بالتطور. وفي الأسبوع السادس يبدأ دماغ الجنين بإصدار إشارات كهربائية،

---

(15) Boyd. Bee. *Lifespan Development*. p. 57.

(16) Ibid., p. 58.

(17) Sadler, T. W. *Langman's Medical Embryology*. (9th ed.), Lippinott: Williams & Wilkins, 2004, p. 51.

(18) Boyd. Bee. *Lifespan Development*. p. 58-59.

ويستجيب للمثيرات[19]، وتتطور الغدد الجنسية Gonads إلى مبايض Ovaries أو خصيتين Testes، ويتحدد جنس الجنين. وفي الأسبوع السابع تبدأ الأجنة بالتحرك العفوي. وفي الأسبوع الثامن يبدأ الكبد والطحال بالعمل، ويتطور القلب جيداً، ويصبح النشاط الكهربائي في المخ أكثر تنظيماً، ومن ثم تزداد حركة الجنين، وتتشكل شبكة الاتصالات بين الدماغ والجسم.

وتمتد المرحلة الثالثة، وهي مرحلة الجنين[20] Fetal Stage، من الأسبوع التاسع إلى نهاية الحمل، ويكون نمو الجنين فيها في الوزن والطول. ففي الأسبوع التاسع تتطور بصمة الأصابع، وفي الأسبوع الحادي عشر تبدو عضلات الوجه معبرة ومتجاوبة، وتوحي بوجه إنسان، ثم يتكامل الوجه في الأسبوع الثاني عشر، وفي الأسبوع الثالث عشر حتى الخامس عشر يستطيع الجنين سماع صوت أمه، وتأخذ بنيات الدماغ الأساسية شكلها، وفي الأسبوع السابع عشر تشعر الأم بحركة طفلها[21]، كما يمكن سماع دقات قلب الجنين بالأجهزة المساعدة، ويزداد تجاوب الجنين مع الاستثارة في الأسابيع اللاحقة، وبعد الأسبوع الحادي والعشرين تصبح الموجات الدماغية مماثلة للطفل المولود حديثاً[22]، وفي نهاية الأسبوع الخامس والعشرين يستطيع التعرف على صوت أمه، ثم تنتظم حركته، وفي الأسبوع التاسع والعشرين تبدأ أعصاب الدماغ بتشكيل الاتصالات التي ستدوم مدى الحياة، ويتطور حجم الجنين، وتزداد حركته إلى أن تتم الولادة في الأسبوع الثامن والثلاثين.

---

(19) يمكن أن يثار الفعل المنعكس اللاإرادي البدائي في الأسبوع السادس، ولا يمكن أن يتم قبله، ويكون بلمس بشرة وجهه بشعرة ناعمة فيتجاوب بثني رقبته إلى الاتجاه المعاكس. انظر:
- Carlson. Human Embryology and Developmental Biology. p. 245.

(20) Boyd. Bee. *Lifespan Development*. p. 59.

(21) في نهاية الشهر الرابع يبدأ نموذج جديد يتألف من فترات من النشاط، تتناوب مع فترات من الخمول، فعدد كبير من النساء يشعرن بحركات الجنين في هذا الوقت. انظر:
- Carlson. Human Embryology and Developmental Biology. p. 245.

(22) Bukatko. Daehler. *Child Development*. p. 110.

2. بداية أهلية الوجوب

الاحتمال الأول: عند حصول الحمل، وبداية انقسام اللاقحة The Zygote في اليوم الثاني، وهو يتفق مع رأي الغزالي: «وأول مراتب الوجود: أن تقع النطفة في الرحم، وتختلط بماء المرأة، وتستعد لقبول الحياة، وإفساد ذلك جناية»[23].

الاحتمال الثاني: عند انغراس الأُرومة في غشاء الرحم في اليوم الثاني عشر، وتمايز الخلايا التي ستكوِّن الجنين.

الاحتمال الثالث: في الأسبوع السادس عندما يبدأ دماغ الجنين بإصدار إشارات كهربائية، ويستجيب للمثيرات، ويتحدد جنس الجنين، وهو يتفق مع قول رسول الله -ﷺ-: «إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله إليها ملكاً فصورها، وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها، ثم قال: يا رب أذكر أم أنثى؟ فيقضي ربك ما شاء، ويكتب الملك، ثم يقول: يا رب رزقه، فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك، ثم يخرج بالصحيفة في يده فلا يزيد على ما أمره ولا ينقص»[24].

الاحتمال الرابع: في الشهر الرابع عندما يستطيع الجنين سماع صوت أمه، وتأخذ بنيات الدماغ الأساسية شكلها، وتشعر الأم بحركة طفلها، كما يمكن سماع دقات قلب الجنين بالأجهزة المساعدة، وهو يتفق مع قوله ﷺ: «ثم إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً، ثم يكون في ذلك علقة مثل ذلك، ثم يكون في ذلك مضغة مثل ذلك، ثم يرسل الملك فينفخ فيه الروح، ويؤمر بأربع كلمات: بكتب رزقه، وأجله، وعمله، وشقي أو سعيد...»[25].

فمن أجل تحديد بداية لأهلية الوجوب ينبغي مراعاة ما ثبت في الشرع من

---

(23) الغزالي، **إحياء علوم الدين**، مرجع سابق، ج 2، ص 51.
(24) سبق تخريجه في الصفحة 60.
(25) سبق تخريجه في الصفحة 61.

حفظ حق الجنين إذا مات أبوه، وأمه حامل به، مع الأخذ بعين الاعتبار أن أهلية الإنسان تتصل اتصالاً وثيقاً بتطور العقل الذي تفرد به الإنسان، مما يحتم النظر في بداية تشغيل العقل، عندئذٍ يمكن القول: إنَّه إنسان له أهلية وجوب ناقصة منذ التحام النطفة بالبويضة وابتداء اللاقحة بالانقسام السريع، وهو يتفق مع ما توصلت إليه المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية[26]، وتتعزز أهليته للوجوب عند انبعاث النشاط الكهربائي في دماغه في بداية الأسبوع السادس.

ب. مرحلة المواليد:

في نهاية الأسبوع الأربعين من الحمل تقريباً يخرج الجنين إلى الحياة، يقول الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ أَخۡرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ شَيۡـٔٗا وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡأَبۡصَٰرَ وَٱلۡأَفۡـِٔدَةَ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ﴾ [النّحل: 78].

بالنسبة للنمو الفيزيولوجي؛ فعند الولادة يحصل تطور في الدماغ المتوسط The Midbrain، والنخاع The Medulla بشكل كامل. وهذه الأجزاء من الدماغ مسؤولة عن وظائف حيوية، مثل: ضربات القلب، والتنفس، والانتباه. وآخر أجزاء الدماغ تطوراً هو القشرة الدماغية The Cortex التي تحيط بالدماغ المتوسط، وهي مسؤولة عن: الإدراك، والتفكير، واللغة، وحركة الجسم، وتستمر في النمو حتى نهاية السنة الثانية[27]، ويكون نمو المناطق فيها حسب نمو الوظائف والعمليات العقلية. فالمسؤول عن اللمس والبصر ينمو مباشرة، وما كان مسؤولاً عن حل المشكلات فيتم نموه عند تطور تفكير الطفل[28]، ويزداد حجم المخ وزناً من 350 غم إلى حوالي 1000 غم في نهاية السنة

---

(26) مؤتمر: «الحياة الإنسانية: بدايتها ونهايتها في المفهوم الإسلامي». المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية. الكويت، 24 ربيع الآخر1405هـ/ 15 يناير 1985م، العنوان الإلكتروني: http://www.islamset.com/arabic/abioethics/hayat.html.

(27) Boyd. Bee. Lifespan Development. p. 86.

(28) علاونة، شفيق. **سيكولوجية النمو الإنساني**، إربد: دار الفرقان، 1421هـ/ 2001م، ص 77.

الثانية، أي: ما يعادل ثلاثة أرباع حجم المخ عند الراشد[29].

وبالنسبة للارتقاء المعرفي: فيُطلِقُ (بياجيه) على هذه المرحلة: المرحلة الحسية الحركية Sensorimotor Stage، وفيها يستمد الطفل معلوماته عن العالم من خلال حواسه، وحركاته[30]. وتتميز هذه المرحلة بتفاعل الطفل مع بيئته بشكل حركي، وتمييزه بين الوسائل والغايات بشكل بدائي، ووعيه بوجود الأشياء المادية من حوله، وتعامله معها، والبحث عن الإثارة، ويمكن تلخيص أهم السمات لهذه الفترة بما يأتي: ترسخ القدرة على القبض على الأشياء، وفهم السببية والزمن والفضاء بشكل بدائي، والبحث عن المثيرات ومحاكاتها، وإحداث اللعب الرمزي أو الخيالي[31].

والطور الأول من هذه المرحلة يدعى: الطور الانعكاسي Reflexive Stage، ويدوم حوالي الشهر، وتظهر فيه بعض أنواع السلوك المنعكس، مثل المص، وفيه لا يفرق الطفل بين ذاته والأشياء المحيطة به[32]. ويستخدم المولود المخططات Schemes[33] الداخلية في هذه المرحلة، وهذه المخططات الفطرية تبدأ بالتغير البسيط من خلال آلية الملاءمة Accommodation[34][35]. والطور الثاني يدعى: طور الاستجابات الدائرية الأولية Primary Circular Reactions،

---

(29) ملحم. **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ص 194-195.

(30) Boyd. Bee. *Lifespan Development*. p. 114.

(31) ملحم. **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ص 139.

(32) Boyd. Bee. *Lifespan Development*. p. 114.

(33) المخططات schemes: يستخدم (بياجيه) كلمة مخطط للإشارة إلى الأبنية المعرفية الموجودة لدى الطفل في لحظة معينة، وتتضمن نماذج السلوك المنظم، وتشير الأبنية المعرفية إلى عمليات، أو طرق للتنظيم، موجودة لدى الطفل، تنظم عملية استجابته للمواقف أو الخبرات. انظر:
- شلبي. **مقدمة في علم النفس المعرفي**، مرجع سابق، ص 18.

(34) الملاءمة Accommodation: مفهوم الملاءمة يشير إلى توافق الكائن مع الاحتياجات البيئية، فعندما يجابه الطفل مواقف وخبرات جديدة فإنه يبدأ في تعديل وتغيير المخططات الفطرية الموجودة لديه. انظر:
- شلبي. **مقدمة في علم النفس المعرفي**. مرجع سابق. ص 21

(35) Boyd. Bee. *Lifespan Development*. p. 114.

ويقوم الطفل فيه باستجابات انعكاسية متكررة، مثل: المص، والإمساك، وتكرار إغلاق اليد وفتحها، والتآزر بين الفم واليد[36]، وبسبب هذا التكرار يحصل ملاءمة أكثر لمخططاته المعرفية الأساسية[37]، ويستمر هذا الطور إلى الشهر الرابع. ثم يبدأ الطور الثالث: وهو طور الاستجابات الدائرية الثانوية Secondary Circular Reactions الذي يمثل أول تعديلات مكتسبة للسلوكيات الجديدة، وتتركز الأحداث خارج جسم المولود[38]، حيث يحاول الطفل إحداث تغيير عمدي للمنبهات البيئية من حوله[39]، وتظهر ردود الفعل الثانوية، وتكرير الأنشطة المعززة، ونمو التآزر بين الفم واليد[40]، ويستمر حتى الشهر الثامن.

ثم يبدأ الطور الرابع: وهو طور تنسيق التفاعلات الدائرية الثانوية Coordination of Secondary Reactions، ويستمر حتى الشهر الثاني عشر، والتغير الرئيس فيه هو القصدية، ويعني هذا أن الهدف يوجه السلوك، والتغير الثاني هو ظهور بداية التمييز بين الوسائل والغايات[41]، وتعدد الوسائل للحصول على الغاية، ويصبح للعب أهمية خاصة[42]، فيحاول فيه الطفل حل المشكلات البسيطة، وتقليد ما يجري أمامه، وتبقى الأشياء في مخيلته حتى بعد اختفائها[43].

يليه الطور الخامس: طور الاستجابات الدائرية الثالثة Teritary Circular Reactions، ويستمر حتى الشهر الثامن عشر، ويعكس فيه الطفل أسلوب

---

(36) علاونة، **سيكولوجية النمو الإنساني**، مرجع سابق، ص 182. ملحم، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ص140.

(37) Boyd. Bee. *Lifespan Development*. p. 114.

(38) Bjorklund. Children's Thinking: Cognitive Development. p. 87.

(39) شلبي، **مقدمة في علم النفس المعرفي**، مرجع سابق، ص31.

(40) ملحم، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ص140.

(41) Bjorklund. Children's Thinking: Cognitive Development. p. 88.

(42) عبد المعطي، حسن مصطفى. قناوي، هدى محمد. **علم نفس النمو**، القاهرة: دار قباء، 2001، ج 1، ص 354.

(43) ملحم، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ص 140.

التجربة النشيط، ولا يظل محصوراً في تحقيق هدفه بالمخططات المكتسبة سابقاً، وأكثر من هذا فهو يحاول إحداث تغييرات دقيقة في مخططاته عند مواجهته لمشكلة[44]، ويبحث عن طرق جديدة لحلها، فسلوكه يصبح أكثر اكتشافاً، ويبدأ عنده التمييز بين الذات والبيئة، وتتطور فكرة بقاء الأشياء في مخيلته وتصوراته العقلية[45].

الطور السادس: طور اكتشاف وسائل جديدة من خلال التوافق العقلي Invention of New Means Through Mental Combination. وأول ما يظهر فيه الأداء الرمزي Symbolic Functioning، ففي الفترة الأخيرة من سن الثانية من عمر المولود تظهر أولى ومضات العرض العقلي Mental Representation عندما يفكر الطفل في الأشياء دون التصرف المباشر فيها، ويبقى حل المشاكل في الذهن؛ مما يساعد على حل مفاجيء للمشكلة، كذلك يمكنه اكتشاف وسائل جديدة من خلال التوافقات العقلية Mental Combinations[46]، وفيها -أيضاً- يبدأ اكتساب اللغة، والتعبير برسوم بسيطة، والإكثار من الأسئلة حول ما يدور ضمن مجال إدراكه وإحساسه، والتفكير فيها[47]. وهذا التطور الإدراكي لا يثبت اكتمال أهلية الطفل الصغير.

ج - مرحلة الطفولة المبكرة

تمتد مرحلة الطفولة المبكرة من الثالثة إلى السادسة، وهي مرحلة الروضة، أو ما قبل المدرسة. ويصل النمو الجسمي في السادسة إلى حوالي 34% من النمو النهائي، وتنمو العضلات الكبيرة قبل الصغيرة؛ مما يؤدي بالطفل إلى اختلال توازنه عند القيام بالحركات التي تتطلب المهارة والتوازن مع أنه يستطيع المشي والقفز والوثب[48].

---

(44) Bjorklund. Children's Thinking: Cognitive Development. p. 88.

(45) ملحم، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ص 140.

(46) Bjorklund. Children's Thinking: Cognitive Development. p. 89.

(47) ملحم، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ص 140.

(48) المرجع السابق، ص 231.

بالنسبة للنمو الفيزيولوجي العقلي: فبعد السنة الثانية ينمو الجسم الثفني Corpus[49] الذي يُؤمِّن الاتصال بين نصفي الدماغ الأيمن والأيسر، ويترافق مع بداية التخصص الوظيفي لكل نصف من الدماغ، الذي يخضع لعوامل وراثية، ويبدأ في المرحلة الجنينية[50]. بالإضافة إلى نمو الغمد النخاعي حول الأعصاب في البنية النسيجية Reticular Formation[51]، وهي تنظم الانتباه والتركيز، ونمو الغمد النخاعي -أيضاً- في الهايبوكامبوس The Hipocampus[52] الذي يساعد في ترحيل المعلومات إلى الذاكرة الطويلة المدى. ويعزى التطور في وظيفة الذاكرة خلال سنوات الدراسة إلى هذا النضج في الدماغ،[53] ويصل وزن المخ في نهاية هذه المرحلة إلى حوالي 90% من وزنه عند الراشد[54].

وبالنسبة للارتقاء المعرفي: فيتطور الطفل عند (بياجيه) إلى مرحلة ما قبل العمليات Preoperational Period بعد الثانية من عمره، ويستمر حتى سن السابعة. وتعتمد هذه المرحلة على استخدام الرموز، وتنقصها المنطقية، فالطفل يتأثر بمظهر الأشياء أكثر من اعتماده على منطقيتها، كما يحدث لديه تطور في المهارات التمثيلية، وفي ابتداء اللغة، ويعزوه (بياجيه) إلى التطور الجسماني العصبي[55].

---

(49) الجسم الثفني عبارة عن: حزم من الألياف العصبية، تعمل موصلات بين نصفي الكرة الدماغية. انظر:
- سيلامي، **المعجم الموسوعي**، مرجع سابق، ج 3، ص 1077.

(50) Boyd. Bee. *Lifespan Development*. p. 168.

(51) وهي شبكة كبيرة من النسيج العصبي، متموضعة في مركز جذع الدماغ، من النخاع حتى الدماغ المتوسط. انظر:
- Carlson. Physiological Psychology. p. 75.

(52) الهايبوكامبوس: جزء مهم من الجملة الطرفية .limbic system انظر:
- Carlson. Physiological Psychology. p. 71.
وللجملة الطرفية دور في تكييف التعاقبات السلوكية مع شروط الوسط، وفي إظهار السمات السلوكية ذات العلاقة بشخصية الفرد السيكولوجية والاجتماعية. انظر:
- سيلامي، **المعجم الموسوعي**، مرجع سابق، ج 2، ص 872.

(53) Boyd. Bee. *Lifespan Development*. p. 168.

(54) ملحم، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ص 235.

(55) Bjorklund. Children's Thinking: Cognitive Development. p. 93.

وهذه المرحلة لها طوران: الأول: طور التصور العقلي Conceptual Phase، والثاني: الطور الحدسي Intuitive Phase[56]. ومن أبرز خصائص هذه المرحلة التمركز حول الذات Egocentrism، وبدايات بسيطة للمفاهيم Preconcepts. ويتضمن تفكير الطفل كثيراً من التمثل، وقليلاً من التلاؤم، ويعجز عن التفكير الاستنتاجي والاستقرائي. بينما يمتلك التفكير التحويلي Transductive Reasoning، وهو تحويل صفات الشيء إلى أمر يشابهه[57]. وتتصف هذه المرحلة بعدم قدرة الطفل على فهم خاصية الثبات Conservation، وهي التحقق من ثبات الكمية رغم تغير شكلها[58]، وخاصية الانعكاسية Reversibility، وهي خاصية الأشياء في التحول من شكل لآخر ثم رجوعها إلى شكلها الأصلي[59].

المرحلة الأولى: طور التصور العقلي: ويمتد من بداية الثالثة إلى نهاية الرابعة، وفيها يستخدم الطفل في التعامل مع بيئته الرموز، فيتعامل مع ألعابه وكأنها كائنات حية، وفي الغالب يعكس ما يحصل معه، وما يعامله به الكبار من تأنيب وتوبيخ أو مكافآت؛ فاللعب الرمزي، والتصنيف للأشياء وإدخالها في مجموعات متغايرة، أو متشابهة، يستغرق وقته[60].

المرحلة الثانية: الطور الحدسي: ويمتد من بداية الخامسة إلى نهاية السابعة، وفيه يحدس الطفل ما سوف ينتج عن الفعل قبل وقوعه، أي يتصور الفعل ذهنياً، فيتصور -مثلاً- معاقبة والديه على فعلٍ نهياه عنه، كما أنه يتحكم باللغة من أجل التفاعل مع الآخرين من حوله[61].

هذه الدراسات تؤيد فكرة عدم استحقاق الوليد والطفل الصغير أهلية كاملة؛ لأن نموه لم يكتمل فيزيائياً وإدراكياً، وقول الفقهاء: إنَّ ذمته أصبحت

---

(56) عبد المعطي، وقناوي، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ج 1، ص 357.

(57) علاونة، **سيكولوجية النمو الإنساني**، مرجع سابق، ص 187.

(58) Bjorklund. Children's Thinking: Cognitive Development. p. 94.

(59) عبد المعطي، وقناوي، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ج 1، ص 359.

(60) ملحم، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ص 240-241.

(61) المرجع السابق، ص 240.

مطلقة من كل وجه بالولادة، واكتمال الوجوب له وعليه يعد معتمداً على الفكرة التي تجعل الحياة الإنسانية سبباً للأهلية ومناطاً لها، وليس العقل الإنساني؛ وذلك من أجل ضمان الحقوق المالية. كما أن الأدلة العلمية أثبتت نقص الوليد والطفل، وهذه العمليات هي مجرد بدايات العمليات الذهنية المعقدة اللازمة في حياة المكلف.

د - مرحلة الطفولة المتوسطة (التمييز)

تبدأ هذه المرحلة منذ نهاية السادسة إلى التاسعة، ويدخل فيها الطفل إلى المدرسة الابتدائية، فتتسع آفاقه المعرفية العقلية، ويتعلم المهارات الأكاديمية من كتابة ورسم، ويكتسب المهارات الجسمية اللازمة للعب[62].

ويطلق على مرحلة الطفولة المتوسطة والمتأخرة: مرحلة التمييز في الفقه الإسلامي، وفيها تبدأ أهلية الأداء بشكل قاصر في العرف الفقهي، وذلك حسب تقدير السرخسي عند وجوب أمره بالصلاة: «اعتباراً بمدة التمييز في الابتداء، على ما أشار إليه النبي -ﷺ- في قوله: «مروهم بالصلاة إذا بلغوا سبعاً»[63]. وهذا الطور: «في الحقيقة هو طور الاستنارة العقلية، يدخل فيه عقل الإنسان منطقة النور، وتأخذ فيه الحقائق والمدركات أمامه بالظهور حتى تستبين له في نهاية هذا الطور مكشوفة واضحة أمام مصباح العقل السليم»[64]. فالتمييز: هو القوة في العقل التي تساعد في الفهم[65]، ولذلك اعتبر بعضهم أن أهلية أداء المميز كاملة في العبادات[66]، مما يعارض حديث الرسول -ﷺ- بأن التكليف يكون عند بلوغ الحلم، وتكليفه في هذه السن يوقعه في الحرج لقصور عقله وبدنه، يقول الدبوسي في التقويم: «ودلت الآية الثانية -

(62) المرجع السابق، ص 264.
(63) السرخسي، **المبسوط**، مرجع سابق، مج 12، ج 12، ص 162.
(64) الزرقا، **المدخل الفقهي العام**، مرجع سابق، ج 2، ص 801.
(65) **الموسوعة الفقهية**، مرجع سابق، ج 7، ص 157. حماد، **معجم المصطلحات الاقتصادية**، مرجع سابق، ص 171.
(66) الزرقا، **المدخل الفقهي العام**، مرجع سابق، ج 2، ص 860.

﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖ﴾ [الحَجّ: 78]- على سقوطه لأول ما يعقل؛ لأنه يحرج للفهم بأدنى عقله، ويثقل عليه الأداء بأدنى قدرة البدن أيضاً، فلم يخاطب شرعاً لأول أمره حكمة، ولأول ما يعقل رحمة، إلى أن يعتدل عقله، وقدرة بدنه، فيتيسر عليه الفهم، والعمل به»[67]. فجعلوا تكليفه القيام بالعبادات من قبيل الصحة والقبول، لا من قبيل الوجوب[68]. ويستوجب هذا البحث العلمي الدقيق في تطور المميز العقلي والإدراكي؛ من أجل تحديد أهليته.

1. النمو العقلي الفيزيائي

من ناحية النمو العقلي والعصبي فإنه يحصل نمو المخ في هذه السن على شكل هبتين قويتين: الهبة الأولى: بين السادسة والثامنة من عمر الأطفال، والهبة الثانية: بين سن العاشرة والثانية عشرة، وتكون في ازدياد التشابكات العصبية، وازدياد سماكة قشرة الدماغ Cerebral Cortex. فخلال الهبة الأولى تتطور المناطق المسؤولة عن إحكام المهارات الحركية، وتناسق اليد والعين[69]، فيزداد التآزر الحركي بينهما، وتتهذب الحركات[70]، وتتفوق الإناث في الذكاء على الذكور في هذه المرحلة بنصف سنة[71].

2. الارتقاء المعرفي

ومن ناحية الارتقاء المعرفي عند (بياجيه) فيصل الأطفال في سن السابعة إلى مرحلة العمليات المادية المحسوسة Period of Concrete Operations، وتستمر إلى الثانية عشرة، ويتم فيها تكوين الطفل البنى المعرفية التي سيتعامل مع

---

(67) الدبوسي، **تقويم الأدلة**، مرجع سابق، ص 420.

(68) النسفي، **كشف الأسرار**، مرجع سابق، ج 2، ص 467. البخاري، **كشف الأسرار**، مرجع سابق، ج 4، ص 348.

(69) Boyd. Bee. *Lifespan Development*. p. 233.

(70) ملحم، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ص 256.

(71) المرجع السابق، ص 266.

العالم من خلالها. ولهذا فإن بدايات التفكير المنطقي تظهر في هذه المرحلة، كما يقول علاونة: «ويستخدم بياجيه مصطلح العمليات ليشير إلى فكرة التجمعات المنطقية، وهي استراتيجيات جديدة يستخدمها الطفل في التجميع والتصنيف، وتكون بدايات التفكير المنطقي أو التفكير العملي عنده، ويمكن التكهن بأن هذا هو السبب الذي أدى بالفلاسفة والمربين -على حد سواء- خلال العصور المتعاقبة أن يساووا بين بداية العمليات المادية عند بياجيه، وما كانوا يسمونه سن العقل Age of Reason. ويذكر في هذا الصدد أن سن التمييز في الشريعة الإسلامية هو حوالي السنة السابعة من عمر الطفل، ومن الجدير بالذكر أن هذه المرحلة تبدأ عندما يدخل الطفل أول صفوف المدرسة الابتدائية، وتنتهي عند المراهقة تقريباً، ويرى (بياجيه) أن هذه المرحلة خير مرحلة تمكننا من اكتشاف الأدلة على وجود ما يسمى البنى المعرفية Cognitive Structures عند الطفل»[72].

ويتصف تفكير المميز في هذه المرحلة بالصفات التي افتقدها في المراحل السابقة، وأهمها: التخلص من التمركز حول الذات Egocentricity، وظهور بدايات التفكير المنطقي الواضح من خلال خصائص عِدَّة، هي: التصنيف المتعدد Multiple Classification، فيه يستطيع الطفل إجراء التصنيف باستخدام الأبعاد الثلاثة في وقت واحد[73]، وخاصية البعدية Distancing: وفيها يتم إظهار قدرة الطفل على تصنيف الأشياء وفقاً لخواصها الوظيفية أو الإدراكية، من شكل ولون، وفق مخططاته العقلية[74]. كذلك خاصية تضمين النوع Class Inclusion، وتعني: قدرة الطفل على استيعاب فكرة الجزء أصغر من الكل، أو أي نوع يجب أن يكون أقل من النوع العام الذي ينتمي إليه[75].

---

(72) علاونة، **سيكولوجية النمو الإنساني**، مرجع سابق، ص 188.

(73) عبد المعطي، وقناوي، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ص 366.

(74) المرجع السابق، ص367.

(75) Bjorklund. Children's Thinking: Cognitive Development. p. 99.

3. الارتقاء الخلقي

من ناحية النمو الخلقي فقد أطلق (كوهلبرج)[76] Lawrence Kohlberg على المستوى الأول: ما قبل التقليدي Pre-Conventional Level: ويهتم فيه الطفل بنتائج الفعل المحسوسة من ثواب وعقاب[77]. ويتألف هذا المستوى من مرحلتين: المرحلة الأولى: هي مرحلة الطاعة، وتوجه العقاب Punishment and Obedience Orientation. ويعتقد الطفل فيها أن هناك سلطات متمكنة تضع جملة القوانين التي يجب أن نطيعها دون اعتراض[78]، ويتحدد صواب الفعل وخطؤه حسب النتائج المادية المترتبة من ثواب وعقاب، مع إغفال معناه ونتائجه الإنسانية[79]. المرحلة الثانية: هي مرحلة الفردانية والاستبدال Individualism and Exchange، ويتحقق المميز فيها أن هناك وجهات نظر متعددة لأشخاص مختلفين[80]، والعلاقات الإنسانية تحددها المنافع، مثل التجارة[81]، ويكون معيار العدل حسب المبرر الخاص المعقول، ولو كان مخالفاً للسلطة. فالقيم نسبية حسب حاجات الفرد ومنظوره[82]، ويركز على النفعية في سلوكه مع الآخرين[83].

---

(76) اعتمد كوهلبرغ على نظرية بياجيه في النمو المعرفي عند وضع نظريته في النمو الأخلاقي. انظر:
- عبد المعطي، وقناوي، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ج 1، ص 459.
وأثبتت دراساته أن النمو الخلقي يتم على مراحل مرتبطة بمراحل التطور المعرفي عند بياجيه، وهي: مرحلة العمليات المادية المحسوسة في سن التمييز، ومرحلة العمليات المجردة في سن المراهقة. انظر:
- (Colby, Kohlberg, Gibbs, and Lieberman, 1983; Dawson, 2002; Nisan and Kohlberg, 1982; Snarey, Reimer, and Kohlberg, 1985; Walker; 1989). Boyd. Bee. *Lifespan Development*. p. 264.

(77) عبد المعطي، وقناوي، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ج 1، ص 466.

(78) Crain. Theories of Development. p. 120.

(79) عبد المعطي، وقناوي، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ج 1،ص 467.

(80) Crain. Theories of Development. p. 121.

(81) Boyd. Bee. *Lifespan Development*. p. 337.

(82) عبد المعطي، وقناوي، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ج 1، ص 468.

(83) ملحم، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ص 271.

هـ - مرحلة الطفولة المتأخرة

تستمر من نهاية التاسعة حتى الثانية عشرة، ويطلق عليها: مرحلة ما قبل المراهقة Preadolescence، وتكون في فترة دراسة الصفوف الابتدائية الثلاثة الأخيرة، وفيها يزداد طول الإناث عن الذكور، وكذلك الوزن، وتبدأ الخصائص الجنسية بالظهور، وفي نهاية هذه المرحلة يظهر الحيض عند الإناث[84].

1. النمو العقلي الفيزيائي

خلال الهبة الثانية يتطور الفص الجبهي The Frontal Lobe في قشرة الدماغ، وهو المسؤول عن المنطق والتخطيط، وتستمر عملية إكساء الأعصاب بالغمد النخاعي، مما يساعدها في إكمال وظائفها. فتظهر من عملية الإكساء لأعصاب الفص الجبهي وظيفة الانتباه الانتقائي Selective Attention، وهي قدرة تركيز النشاط الإدراكي على العوامل الضرورية في المشكلة، ومع اكتمال إكساء الأعصاب التي تربط البنية الشبكية مع الفص الجبهي يغدو الأطفال أكثر تشابهاً مع الراشدين في طريقة عمل دماغهم في أوقات الارتباك، وتكتمل هذه القدرة مع اكتمال إكساء الأعصاب التي تربط البنية الشبكية مع الفص الجبهي.

2. الارتقاء الخُلقُي

يتطور المميز في ارتقائه الخلقي في مرحلة الطفولة المتأخرة إلى المستوى الثاني -حسب نظرية كوهلبرج-، وهو المستوى التقليدي Conventional Level الذي تصبح فيه القوانين والمعايير الاجتماعية أساس المحاكمة الأخلاقية[85]. المرحلة الأولى من هذا المستوى هي مرحلة توجه المسايرة أو الولد الطيب. فالسلوك الجيد في هذه المرحلة هو السلوك الذي يرضي الآخرين أو يساعدهم، ويعني هذا أن يمتلك الفرد المشاعر المتبادلة مع الآخرين، مثل:

---

(84) المرجع السابق، ص 274-275.

(85) Boyd. Bee. Lifespan Development. p. 337.

الحب، والمشاركة الوجدانية، والاهتمام بالآخرين[86]. فالمميز يساير الصور النمطية للسلوك العادي، أو الذي يميز غالبية الناس، والدافع للفعل الأخلاقي هو تلبية توقعات الأشخاص المهمين، والعلاقة بين الأشخاص ليست مجرد مصالح متبادلة، إنما التزام متبادل بينهم[87].

المرحلة الثانية من المستوى التقليدي هي: مرحلة التوجه نحو المحافظة على القانون والنظام الاجتماعي Maintaining the Social Order. فالسلوك الجيد يتمثل في أداء الواجب، وإظهار الاحترام للسلطة، والمحافظة على النظام الاجتماعي القائم لذاته[88]. فالقانون يظهر في هذه المرحلة بوصفهِ قيمة رئيسة، وقد لا يتخذ الأفراد بالضرورة موقف الدفاع عن القانون، لكنهم يدركون أن أي مجتمع يرتبط ببعضه باتفاقات خُلُقية واجتماعية معظمها في شكل قوانين، وأن أي فعل يخالف هذه القوانين يهدد بدرجة ما وحدة النظام الاجتماعي[89].

مما سبق يتبين تطور مناطق في الدماغ مسؤولة عن: المهارات الحركية، والمنطق، والانتباه الانتقائي. وكذلك فإن المميز يُكوِّن البنى المعرفية التي سيتعامل بها مع العالم من حوله، بالإضافة إلى اكتسابه عدداً من الصفات اللازمة، مثل تخلصه من صفة الذاتية. ومن ناحية ارتقائهِ الخُلُقي يبدأ المميز باستيعاب مفهوم السلطة العليا، والثواب والعقاب، التي سوف تؤهله للإيمان بالله والجنة والنار. ثم يتطور بفهمه إلى مرحلة الاعتراف باختلاف وجهات النظر، ونسبية القيم، وهذا يهيئه لفهم العدل، ومحاولة فهم الآخر؛ مما يحتم القول بانتقال الطفل إلى مرحلة متطورة في الأهلية، ويفسر أمر النبي محمد -ﷺ- الوالدين بتعويده على الصلاة.

---

(86) Crain. Theories of Development. p. 121.

(87) عبد المعطي، وقناوي، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ص 469.

(88) Crain. Theories of Development. p. 122.

(89) عبد المعطي، وقناوي، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ج 1، ص 470.

و. مرحلة المراهقة والبلوغ

مرحلة المراهقة: هي مرحلة انتقالية بين الطفولة والرشد، فهي مرحلة تأهب لمرحلة الرشد، وتكون ما بين الثانية عشرة والعشرين[90]، والمراهقة في فقه اللغة للثعالبي: الدنوُّ من الحلم[91].

وكلمة: Adolescence: مشتقة من الفعل اللاتيني Adolescere، ومعناه: ينمو ويكبر، أي: ينمو إلى تمام النضج، وإلى أن يبلغ سن الرشد Adult[92]. فالمراهقة هي المرحلة التي تبدأ بالبلوغ وتنتهي بالرشد، فهي عملية عضوية في أولها، واجتماعية في نهايتها[93].

ويتوجب إجراء بعض الدراسات لمرحلة المراهقة؛ من أجل تعليل جعل الشرائع البلوغ الأساس في التكليف، وهو ما يحتم النظر في النمو العقلي، والمعرفي، والخُلقُي.

1. النمو العقلي الفيزيائي

بالنسبة للنمو العقلي والعصبي فإنه يحصل في الدماغ في فترة المراهقة على دفعتين: الأولى: تحصل بين الثالثة عشرة، والخامسة عشرة، وتزداد فيها سماكة قشرة الدماغ، كما تزداد الطاقة المستهلكة من قبل الدماغ أكثر من أيِّ فترة أخرى، وأكثر ما تكون متركزة في المناطق المختصة بالإدراك الفراغي Spatial Perception والوظائف الحركية. فبعض علماء النفس العصبي يعتقدون أن شبكة عصبية مختلفة نوعياً تنشأ في هذه الفترة تجعله قادراً على التفكير بشكل

---

(90) ملحم، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ص 342.

(91) الثعالبي، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور. **فقه اللغة وأسرار العربية**، شرح: دزيزة سقال. بيروت: دار الفكر العربي، 1999، ص73.

(92) دسوقي، كمال. **النمو التربوي للطفل والمراهق**، بيروت: دار النهضة العربية، 1979، ص 100.

(93) السيد، فؤاد البهي. **الأسس النفسية للنمو من الطفولة إلى الشيخوخة**، مصر: دار الفكر العربي، 1975، ص 257.

مجرد. كإثبات لهذه الفرضية فإن أبحاث عدد كبير من علماء النفس والأعصاب توحي بأن التغيرات الرئيسة في تنظيم الدماغ تحصل في هذه الفترة، والتغير النوعي في الأداء المعرفي يظهر بعد الخامسة عشرة[94].

الدفعة الثانية: تحصل حوالي السابعة عشرة إلى أوائل الرشد، وتكون متركزة في الفص الجبهي من القشرة اللحائية، وهي المنطقة المسؤولة عن التخطيط والمنطق، مما يجعل البالغين أكثر منطقية في حلهم للمشاكل[95]. وبالنسبة للجهاز العصبي فإنه لا يكتمل قبل سن المراهقة حين يكتمل نمو الغمد النخاعي[96].

ويصل البالغ إلى حوالي 95% من ذكائه العام في السابعة عشرة تقريباً، وتنمو لديه القدرة على التعليل Reasoning، والتحليل Analysis، وإدراك العلاقات Power to Relate، والتفكير Thinking، وتزداد دقة التوافق العيني اليدوي Eye-Hand Coordination، وتوافق حركة اليد والأصابع Mechanical Dixerity[97].

2. الارتقاء المعرفي

تدعى هذه المرحلة من الارتقاء المعرفي، وهي الأخيرة عند بياجيه، مرحلة العمليات المجردة أو الشكلية Period of Formal Operations، وتستمر من الحادية عشرة حتى الخامسة عشرة. والعلامة المميزة لهذه الفترة هي ظهور التفكير الافتراضي الاستنتاجي Hypothetico-Deductive Reasoing القائم على رموز لا أساس لها من الواقع[98]، بالإضافة إلى قدرة التفكير على الارتداد إلى نفسه، وهذا يعني قدرة الإنسان على التفكير في كيف أفكر، وبماذا أفكر[99].

---

(94) Boyd. Bee. *Lifespan Development*. p. 293.

(95) Ibid., p. 293.

(96) Saladin, Kenneth S. *Anatomy and Physiology*. (2nd ed.). New York: McGraw-Hill, 2001, p. 1096.

(97) ملحم، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ص 361.

(98) Bjorklund. Children's Thinking: Cognitive Development. p. 100.

(99) Piaget, Jean. Intelligence and Affectivity: their relationship during child development. Palo Alto California: Annual Reviews, INC, 1981, p. 69.

وأهم مميزات تفكير البالغ: الحرية، والمرونة في التفكير؛ إذ يستطيع التحرر من روابط الزمان والمكان، وقدرة التحكم أو الضبط لجميع المعلومات قبل التوصل إلى النتيجة المنطقية، وتفسير الظواهر وتعليلها، والتفكير في الاحتمالات الأخرى[100]. كما يتسم البالغ بالتفكير الاستقرائي Inductive Reasoning، وهو: الانتقال من الملاحظات الخصوصية إلى التعميمات العريضة، وهي طريقة تفكير العلماء[101].

والتفكير المجرد Formal Thought ضروري لاتحاد البالغين بمجتمعهم، ولهذا الاتحاد ثلاثة مظاهر مميزة: الأول: شعور البالغ بالمساواة مع الراشدين: إما بمحاكاتهم، أو مخالفتهم. والثاني: محاولة البالغ التكامل مع الحياة الاجتماعية من خلال أعماله، ويكون ماهراً إذا كرس وقته لهذا الغرض. والثالث: محاولة البالغ إصلاح مجتمعه بطريقة أو بأخرى[102].

والذي يمكن استنتاجه أن هناك علاقة بين البلوغ والنمو العقلي والذكاء. يقول فؤاد السيد: «تتضح في المراهقة الميول العقلية للفرد، وتبدو في اهتمامه العميق بأوجه النشاط المختلفة التي يصل بها من قريب أو بعيد، وتتأثر هذه الميول بمستوى ذكائه وبقدراته العقلية الطائفية»[103]. فالمراهق أقوى انتباهاً من الطفل لما يدرك ويفهم، وأكثر ثبوتاً واستقراراً في حالته العقلية[104]. ويبلغ التذكر المباشر[105] ذروته في سن الخامسة عشرة لميلاد الفرد[106]. فللنمو الجسمي علاقة بالنمو العقلي. كما أثبتت أبحاث تيرمان[107]: «أن

---

(100) عبد المعطي، وقناوي، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ص 371.

(101) Bjorklund. Children's Thinking: Cognitive Development. p. 100.

(102) Piaget. Intelligence and Affectivity. p. 69-70.

(103) السيد، فؤاد البهي. **الأسس النفسية للنمو من الطفولة إلى الشيخوخة**، مصر: دار الفكر العربي، 1975، ص 271.

(104) المرجع السابق، ص 272.

(105) التذكر المباشر: هو القدرة على إعادة الألفاظ أو الأرقام بعد سردها. انظر: - المرجع السابق، ص 146.

(106) المرجع السابق، ص 272.

(107) Terman. *Genetic Studies of Genuis*. vol 1, p. 145.

الأطفال الموهوبين يبدون تفوقاً جسمياً على الأطفال العاديين»[108]، ويقول ملحم: «ارتباط النمو الجسمي في هذه المرحلة بالنمو في النواحي العقلية والاجتماعية والانفعالية ارتباطاً وثيقاً»[109].

3. الارتقاء الخُلُقي

يتطور الفرد من ناحية الارتقاء الخلقي في مرحلة المراهقة إلى المستوى الثالث حسب كوهلبرج، وهو ما بعد التقليدي Postconventional، ويكون فيه مصدر الحاكمية شخصياً يقوم فيه الفرد بالمحاكمات والاختيارات بناءً على مبادئه المختارة[110]. ويتكون هذا المستوى من مرحلتين: الأولى: تدعى: مرحلة التعاقد الاجتماعي وحقوق الفرد Social Contract and Individual Rights. وفي هذه المرحلة يحاول الناس حفظ المجتمع بشكل فاعل، وليس بالضرورة أن يكون جيداً أخلاقياً[111]، ويتميز عن المرحلة التي سبقته بأن مفهوم التعاقد الاجتماعي لا يقدم وصفة للالتزام الخلقي لكل علاقة، وإنما يتحدد صواب الفعل انطلاقاً من حقوق الأفراد العامة، والمعايير المتفق عليها من خلال المجتمع بأسره. فهو ينظر للالتزام الخلقي من منظور التعاقد الاجتماعي. فتفكير الفرد في هذه المرحلة يتميز بالوعي الواضح بنسبية القيم والآراء الشخصية، مع التأكيد على أهمية القواعد الإجرائية للتوصل إلى اتفاق[112].

والمرحلة التي تليها هي مرحلة: عالمية المبادىء الأخلاقية Universal Ethics Principles، وهي مرحلة تعريف المبادئ من خلال تطبيق منظور العدل، وهو العدل الذي عرفه الفلاسفة، والذي يقتضي معاملة الأطراف جميعها بشكل مجرد[113]. ويتحدد الصواب والخطأ وفقاً لما يقرره الضمير بما يتفق مع

---

(108) السيد، **الأسس النفسية للنمو من الطفولة إلى الشيخوخة**، مرجع سابق، ص 272.

(109) ملحم، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ص 360.

(110) Crain. Theories of Development. p. 338.

(111) Ibid., p. 122.

(112) عبد المعطي، وقناوي، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ج 1، ص 472.

(113) Crain. *Theories of Development*. p. 123-133.

المبادىء الأخلاقية التي اختارها الشخص ذاته، وهي -في جوهرها- مبادىء عامة للمساواة في حقوق الإنسان، واحترام كرامة الأفراد[114]. والناس الذين يستطيعون الارتقاء إلى مستوى «ما بعد التقليدي» يمثلون فئة قليلة جداً من الراشدين فقط، ونسبة أقل من المراهقين[115]؛ لأن المرحلة السادسة لا يمكن الارتقاء إليها في المجتمعات ذات الثقافة المحدودة[116].

وتفيد هذه الدراسات إمكانية تطور المراهق إلى المستوى الأخير من النمو الخلقي، بشرط وجوده في بيئة ذات ثقافة عالية، فيصل أولاً إلى مرحلة نسبية القيم، والتركيز على حقوق الأفراد، ثم يتطور إلى مرحلة عالمية المبادئ، مثل العدالة والمساواة، وعموم حقوق الإنسان، وهو ما يفسر الحالة المثالية التي يعيشها المراهق في المجتمعات المثقفة.

هذا التطور العقلي والجسمي والخلقي يمكن أن يفسر جعل الشرائع والقوانين البلوغ الأساس في التكليف. كما يفسر تحديد القانون سن الرشد الجنائي بسبع عشرة سنة، وهو أقل من سن الرشد المدني المحدد بواحد وعشرين سنة، يقول عبد الملك: «حدد القانون سن الرشد الجنائي بسبع عشرة سنة، فمتى بلغ الإنسان هذه السن لا تطبق عليه أحكام الأحداث، بل تطبق عليه أحكام القانون العامة، وسن الرشد الجنائي هذا أقل من سن الرشد المدني، فإن قانون المجالس الحسبية، الصادر في 13 أكتوبر سنة 1925م، حدَّد هذه السن بأحدى وعشرين سنة (مادة 29)، والسبب في ذلك أن إدراك الخير والشر يبدو في الإنسان قبل اكتمال خبرته بالأمور المالية»[117]، كما أن هذه الدراسات تفسر جعل العقوبات من حدود وقصاص عند البلوغ في الشريعة والقانون، وهو أن أكثر الناس يتوقفون في تطورهم الأخلاقي عند مرحلة التوجه نحو المحافظة على القانون والنظام الاجتماعي[118]، ولا

---

(114) عبد المعطي، وقناوي، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ج 1، ص 473.

(115) Boyd. Bee. *Lifespan Development*. p. 338.

(116) Ibid., p. 339.

(117) عبد الملك، **الموسوعة الجنائية**، مرجع سابق، ج 1، ص 299.

(118) ملحم، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ص 404.

يتطورون إلى ما بعدها عند الرشد[119]. فهذه المرحلة كافية لإعداد الإنسان لفهم القانون، وتطبيقه، كما أن المسؤولية الجنائية المتعلقة بالإدراك والإرادة الحرة تنضج في هذه الفترة؛ لوصول الارتقاء المعرفي إلى آخر مستواه.

كما يتحتم القول بوجوب الأداء عند البلوغ؛ لاكتمال الأهلية، وتستثنى الأحكام التابعة للخبرات المالية والاجتماعية، التي تكتمل عند بلوغ الرشد؛ وذلك لنقص خبرة المراهق في التعامل المالي، وهو يتفق مع ما قاله الفقهاء.

ز - مرحلة الرشد المبكرة

تبدأ مرحلة الرشد من خلال منظور علم النفس من الواحد والعشرين وتستمر حتى الأربعين، وهي مرحلة الرشد المبكرة أو الأولى، تليها مرحلة الرشد المتوسطة التي تستمر حتى الستين. وبالنظر في المرحلة المبكرة، على اعتبار انحصار الأهمية فيها من الناحية الفقهية؛ لأنها تلي البلوغ، وعليها يترتب حق التصرف.

1. النمو العقلي الفيزيائي

من ناحية النمو العقلي والعصبي فيحصل في الدماغ هبتان في النمو: الأولى: تبدأ في سن المراهقة، وتنتهي في بدايات سن الرشد، حوالي العشرين، وتحصل في الفص الجبهي Frontal Lobe من الدماغ، ويعتقد كثير من علماء النفس العصبي أنها ترتبط -إلى حد بعيد- بزيادة قدرة التفكير المجرد. والهبة الثانية: تحصل في أواسط العشرين، ويتم عزو المهارات المعرفية لها. ومن أهم هذه المهارات: قدرة الفص الجبهي على تنظيم عمل المنطقة العاطفية بالدماغ Limbic System، وتدعى كبح الاستجابة Response Inhibition[120]. ويصل الجهاز العصبي والدماغ إلى أوج نموه في سن الثلاثين، ويستمر حتى سن الخامسة والثلاثين[121]، ثم تبدأ وظائف الجسم

---

(119) Boyd. Bee. *Lifespan Development*. p. 338.

(120) Ibid., p. 351.

(121) Saladin. *Anatomyand physiology*. p. 1105.

تتناقص بشكل بطيء جداً نتيجة لبداية فَقْدٍ مستمر للتوصيلات العصبية، وللتباطؤ في معدل الانفعال Firing Rate في الأعصاب، ومع الزمن يتناقص معدل الانتقال من الانفعال إلى الهدوء، ومن الهدوء إلى الانفعال تدريجياً[122].

وبهذا يتبين استمرار تطور دماغ الإنسان إلى ما بعد المراهقة والبلوغ، وبذلك يتأكد وجود مرحلة الرشد في الأهلية، وهو ما تم تجاهله في مباحث المتقدمين، كما أن تطور القدرة على تنظيم المنطقة العاطفية بالدماغ دليل على التوصل إلى الرشد، والابتعاد عن كل ما هو طفولي أو صبياني، وهو يبرر إقامة الحدود دون رحمة في هذه المرحلة، وعليه يمكن تحديد سن للرشد، وهو أواسط العشرينات، حين تحصل الهبة الثانية في الدماغ، وتتطور قدرة الفص الجبهي على تنظيم عمل المنطقة العاطفية بالدماغ، وتدعى كبح الاستجابة.

بالنسبة للاختلاف بين الذكور والإناث يصبح الاختلاف بين دماغ الرجال ودماغ النساء في سن الرشد أكثر وضوحاً من السابق؛ فالرجال يملكون قدراً أكبر من المادة البيضاء[123] White Matter بالمقارنة مع المادة السنجابية Gray Matter[124] في قشرة الدماغ، وبالإضافة إلى هذا فإن توزيع هاتين المادتين

---

(122) Boyd. Bee. *Lifespan Development*. p. 351.

(123) مادة الدماغ البيضاء White Matter: هي نسيج في الجهاز العصبي، يتألف من الألياف العصبية المغلفة بالغمد النخاعي axon، وتؤلف المادة البيضاء كتلة الدماغ وتمتد إلى النخاع الشوكي، ودورها الرئيس هو نقل النبضات العصبية. انظر:
- The British Medical Association*; Illustrated Medical Dictionary*. (1st ed.). London: Darlig Kindersley Limited, 2002, p. 548

(124) مادة الدماغ السنجابية Gray Matter: هي مناطق في الجهاز العصبي المركزي، تتألف بشكل رئيس من أجسام العصبونات وتفرعاتها dendrites، متصلة بشكل مرصوص، وغالباً ما تكون موجودة في الدماغ. انظر:
- The British BMA. p. 258.

فالمادة السنجابية هي مكان التعاون بين أعصاب الجهاز العصبي المركزي. انظر:
- Martin, Elizabeth. *Oxford Dictionary of Biology*. (4th ed.). UK: Cox & Wyman LTD, 2000, p. 247.

متفاوت بين نصفي الدماغ لدى الرجال، فالمادة البيضاء أقل في النصف الأيسر عند الرجال، بينما تكون موزعة بالتساوي عند النساء في نصفي الدماغ الأيمن والأيسر[125].

2. الارتقاء المعرفي

من ناحية النمو المعرفي جادل بعض الباحثين في كون مرحلة العمليات المجردة، أو الشكلية Period of Formal Operations عند بياجيه آخر مرحلة من مراحل التطور المعرفي، ومن ثَمَّ فقد أضافوا مرحلة العمليات ما بعد المجردة Post-Formal Operations[126]، وتعني هذه المرحلة: دمج التفكير المنطقي المجرد مع الطبيعة المعقدة لحياة الراشد؛ مما يجعله قادراً على المحاكمة العقلية عند استخدام المنطق المجرد في حل مشاكله[127].

كذلك فقد ناقشت الباحثة لابوفي فييف Labouvie-Vief في كون التفكير المجرد المنطقي مفيداً وحدَهُ في مرحلة الرشد المبكرة؛ لأن الراشد يحتاج إلى مهارات فكرية أكثر تخصصاً وواقعية[128]. فاقترحت طوراً ينتقل فيه الراشدون من التفكير المجرد المنطقي التحليلي إلى نموذج من التفكير أعمق يدمج الأسطورة مع المجاز، ويقبل التناقض والغموض، وقد أطلق باسيتشيز Basseches على هذا النموذج: التفكير الجدلي Dialectical Thought[129]، وشرحه بقوله: إنه بينما يسعى التفكير المجرد الشكلي لإيجاد الحقائق الثابتة الأساسية فإن التفكير

---

(125) هذه النتائج أوحت إلى بعض الباحثين أن الإدراك المكاني spatial perception المتفوق عند الذكور مترافق مع الفروق الجنسية في توزيع المادة البيضاء والسمراء، كذلك فإن تواجد المادة السنجابية في قشرة الدماغ لدى النساء بكثافة أكبر في المناطق التي تضبط العواطف يفسر السلوك العاطفي emotional behavior المتميز عند النساء.
- Boyd. Bee. *Lifespan Development*. p. 352.

(126) Krauss Whitbourne. Adult Development and Aging. p. 218.

(127) Ibid., p. 218.

(128) Boyd. Bee. *Lifespan Development*. p. 367.

(129) Ibid., p. 367.

الجدلي يحاول وصف العمليات الأساسية للتغيير، والعلاقات المتحركة التي من خلالها يحدث التغيير، وبهذا يكتسب الراشدون ملكة جديدة لحل المشكلات المحيرة التي تتكون معظم مشكلاتهم منها،[130] ويفترض هذا التفكير أننا قد لا نكون قادرين على إيجاد الحل الأمثل لمشاكل الحياة لكن من خلال مشاركة الآخرين وجهات نظرهم يمكننا إيجاد حلول مُرْضية[131].

ومن أجل التوصل إلى صورة أوضح للتغير والثبات في الأداء الذهني عند الراشدين، تُعَدُّ نظرية المتبلور والسائل Fluid-Crystallized Theory للباحث ريموند كاتل Raymond Cattel في عام (1963م) من أهم النظريات[132] فالذكاء يتكون من مجموعتين أساسيتين من الكفاءات: الأولى: تدعى الذكاء السائل Fluid Intelligence[133]، وتعرف بالكفاءات الداخلية للفرد ليقوم بالعمليات المعرفية العالية الدرجة، مثل: التحليل، والتكامل، والتركيب لمعلومات جديدة[134]. فهي تعكس نوعية العوامل الفيزيولوجية، مثل أداء الجهاز العصبي، والبنى الحسية التي لا يمكن تعلمها[135]. والثانية: تدعى الذكاء المتبلور[136] Crystallized Intelligence، وتمثل اكتساب مهارات معينة، ومعلومات مكتسبة من خلال اللغة والعلم، والأعراف الثقافية في المجتمع، وتتضمن قدرة المحاكمة العقلية، والبراعة في التخطيط، وحل المشكلات[137].

---

(130) Ibid., p. 367.

(131) Krauss Whitbourne. *Adult Development and Aging*. p. 219.

(132) Ibid., p. 222.

(133) الذكاء السائل: هو ذكاء خام، يمثل وظيفة تكامل الجهاز العصبي، وهو مستقل نسبياً عن التأثيرات الاجتماعية والثقافية القائمة على التجارب المتعلمة، وينعكس في كفاءات عِدَّةٍ، مثل: الاستنتاج العددي، والمنطق، ويبدأ بالتناقص منذ الشباب. انظر:
- Erber, Joan T. *Aging and Older Adulthood*. Canada: Wadsworth, 2005, p. 210.

(134) Krauss Whitbourne. *Adult Development and Aging*. p. 223.

(135) Ibid., p. 223.

(136) يُعدُّ الذكاء المتبلور وظيفة التعليم والتجربة والتعرض لبيئة ثقافية محددة، وينعكس في الكفاءات اللغوية والمعلوماتية، ويبقى في ازدياد حتى الشيخوخة المتأخرة. انظر:
- Erber. Aging and Older Adulthood. p. 210.

(137) Krauss Whitbourne. *Adult Development and Aging*. p. 223.

يصف هورن[138] تطور الذكاء في دراسته الأولى بأن أوج الذكاء السائل يكون في المراهقة عند اكتمال الجهاز العصبي، والبنى الحسية، بينما يستمر الذكاء المتبلور في التطور مع اكتساب الشخص التجارب، والمعارف[139]. أما الدراسات التي اعتنت بالتمييز بين الذكاء المتبلور Crystallized Intelligence، والذكاء السائل Fluid Intelligence للباحثين ريموند كاتل Raymond Cattel وجون هورن .John Horn فقد أفادت بأن الذكاء المتبلور يستمر إلى سن الستين بشكل ثابت، وبأن الذكاء السائل يتناقص باعتدال مع نهاية الثلاثين[140].

تفيد هذه الدراسات التطور المعرفي عند الراشد بحيث لا يكتفي بالتفكير المجرد، وإنما يطوره إلى تفكير يستطيع من خلاله حل مشكلات الحياة المعقدة، كما أن الذكاء المتبلور يستمر في التطور بعد البلوغ، بعكس الذكاء السائل، وهي أدلة على وجوب اعتبار الرشد مرحلة منفصلة من مراحل الأهلية تتميز بخصائص تؤهلها إلى كمال الأهلية، من حيث تعلق التصرف المالي بها.

وبمقارنة هذه الدراسات مع رأي أبي حنيفة في إيجاب الدفع لمن بلغ الحلم ولم يرشد، حتى إذا أصبح في الخامسة والعشرين -وهو سن الجدودة في الزمن الماضي كما بيَّن ابن الهمام: «إذ أدنى مدة البلوغ اثنتا عشرة سنة، ثم يولد له ولد في ستة أشهر فإنها أقل مدة الحمل، ثم يبلغ اثنتي عشرة سنة، ويولد له ولد في ستة أشهر»[141]- وجب دفع المال إليه وإطلاق يده في التصرف؛ لأن سن الجدودة لا يخلو عن رشد، يقول التفتازاني: «فأقام أبو حنيفة السبب الظاهر للرشد، وهو أن يبلغ سن الجدودة، فإنه لا ينفك عن الرشد إلا نادراً مقام الرشد على ما هو المتعارف في الشرع من تعلق الأحكام بالغالب. فقال: يدفع إليه المال بعد خمس وعشرين سنة»[142]. فبلوغ هذه السن، وصيرورة الإنسان جَدَّاً تؤدي إلى الرشد في الغالب؛ لأن هذه الأمور

---

(138) انظر: (Horn, 1970). - Ibid., p. 224.

(139) Krauss Whitbourne. *Adult Development and Aging*. p. 224.

(140) Boyd. Bee. *Lifespan Development*. p. 369-370.

(141) أمير بادشاه، **تيسير التحرير**، مرجع سابق، ج 2، ص 300.

(142) التفتازاني، **شرح التلويح على التوضيح**، مرجع سابق، ج 2، ص 191.

تعد تجارب تصقل عقل الإنسان، وتنضجه. يقول ابن الهمام: «وإنما كانت هذه المدة مظنة بلوغ الرشد؛ لأنه لا بد من حصول رشد ما نظراً إلى دليله، أي حصول الرشد له، ثم بَيَّنَ الدليل بقوله: من مضي زمان التجربة، إذ التجارب لقاح العقول»[143].

يتبين بالمقارنة مع الآراء العلمية السابقة، الناتجة عن دراسات نفسية متعمقة المقدار الذي توصل إليه أبو حنيفة من المعرفة قبل سنوات طويلة؛ لأن فرضيته -وهي كون التجارب تؤدي إلى النضج- تتشابه إلى حد بعيد مع نتائج الدراسات النفسية، وبصرف النظر عن كونها صحيحة على الإطلاق عند التطبيق. فليس كل جَدٍّ رشيداً، ولكن على الغالب يكون رشيداً، وبصَرْفِ النظر عن تحديده بالخامسة والعشرين -مع العلم أن سن الجدودة في الماضي خمس وعشرون، وسن الجدودة في العصر الحاضر هو الستون- فأسلوب التفكير الجدلي، وما يؤدي إليه من مقدرة على حل المشكلات المحيرة التي يعيشها البالغ يؤدي -في الغالب- إلى رشده، وهو الذي عناه أبو حنيفة.

3. الارتقاء الخُلُقي

قام شحاته محروس طه (1989م) بدراسة حول نمط (كوهلبرغ) للنمو الأخلاقي، وتبين فيها أن المرحلة الرابعة تبقى مسيطرة على البالغين منذ السابعة عشرة، وتستمر خلال مرحلة الرشد[144]. والمرحلة الرابعة من المستوى التقليدي هي مرحلة المحافظة على القانون والنظام الاجتماعيMaintaining the Social Order، أو بمعنى آخر: هي أخلاق النظم الاجتماعية والضمير؛ لأن السلوك الجيد يتمثل في أداء الفرد واجبه، ومحافظته على النظام الاجتماعي لذاته دون غرض أو منفعة[145]. وأفراد المجتمع يدركون أن المجتمع يرتبط ببعضه باتفاقات خلقية واجتماعية معظمها

---

(143) أمير بادشاه، **تيسير التحرير**، مرجع سابق، ج 2، ص 300.

(144) ملحم، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ص 404.

(145) Crain. *Theories of Development*. p. 122.

في شكل قوانين، وأن أي فعل يخالف هذه القوانين يهدد وحدة النظام الاجتماعي، فالقانون يظهر في هذه المرحلة بوصِفِها قيمة رئيسة[146].

كما أفادت الدراسات الخلقية (لكوهلبرغ) إمكانية تطور الراشد إلى المستوى الأخير، وهو المستوى بعد التقليدي، المرحلة الأولى منه: مرحلة التعاقد الاجتماعي القانوي، وفيه يدرك الراشد أن لكل مجموعة قيماً يجب أن تحترم في وجود عدم التحيز؛ لأنها هي العقود الاجتماعية، وفي المرحلة الثانية من هذا المستوى والأخيرة، وهي مرحلة التمسك بمبدأ أخلاقي، يدرك الراشد وجوب اتباع المبادئ العالمية للعدالة والحقوق الإنسانية عند تعارضها مع الأولى الخاصة بكل مجتمع؛ هذه المرحلة قد لا يفهمها عامة الناس، إنما تخص الدعاة والعلماء، فهم أقدر على الحوار مع المخالفين بالرأي، وفهمهم، وهدايتهم، وكذلك على سَنِّ قوانين عادلة لمجتمعاتهم تستوعب جميع وجهات النظر المختلفة.

هذه النتائج تحتم القول بوصول الراشد في أواسط العشرينات إلى مرحلة اكتمال أهلية الوجوب والأداء في جميع المجالات، سواءً أكانت دينية، كالإيمان والعبادات، أم اقتصادية كالتعامل المالي، أم اجتماعية كالزواج، وتطور نوع من التفكير الجدلي ناتج عن دمج التفكير المنطقي المجرد مع الطبيعة المعقدة لحياة الراشد، ذلك عند نموه الإدراكي. كما تُثبت -أيضاً- وجوب إقامة الحدود والعقوبات دون إعفاء أو استثناء؛ لاكتمال الوظائف العقلية، واكتمال تطور المناطق المسؤولة عن تنظيم الاستجابات العاطفية التي تعرقل التمييز والإدراك في ساعات الغضب الشديد أو الهياج مما يؤدي إلى القول باكتمال المسؤولية الجنائية. ولو استطاع الراشد أن يتابع تطوره الخلقي لاستطاع تطبيق مرحلة عالمية المبادئ، مثل العدالة والمساواة، وعموم حقوق الإنسان، وهذا الارتقاء الخلقي هو الذي يؤدي إلى ظهور فئة المصلحين والدعاة.

---

(146) عبد المعطي، وقناوي، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ج 1، ص 470.

ح - مرحلة الشيخوخة

تحدث الشيخوخة نتيجة عوامل عِدَّة، أهمها: تراكم الآثار الضارة لما يحصل من أمراض، أو من عمليات التدهور الحاصلة بسبب شيخوخة الخلايا، أو بسبب القصور في العمليات الكيميائية الحيوية. فالشيخوخة حالة من القصور البيولوجي العام، تؤدي إلى الموت؛ نتيجة طبيعية لانهيار العمليات العضوية الحيوية[147].

وبالنظر في العلوم الفيزيولوجية والنفسية في محاولةٍ لاستجلاء تميز هذه المرحلة ببعض الخصائص عن المراحل الأخرى، يتوجَّبُ جعلها مرحلة مستقلة من مراحل الأهلية.

وتتألف مرحلة الشيخوخة -وفق نموذج سكاي Schaie الذي يفترض أننا نستخدم قدراتنا الذهنية لأغراض أكثر تعلقاً بنا في مرحلة معينة من الحياة[148]- من ثلاث مراحل: المرحلة الأولى: هي مرحلة إعادة التنظيم Reorganizational Stage، وتكون في أوائل مرحلة الشيخوخة، وفيها يتم التقاعد عن العمل الوظيفي، ويركز الكبار قدرتهم العقلية في مهمتين: المهمة الأولى: التخطيط لحياتهم التقاعدية، والمهمة الثانية: التخطيط لوقت يفقدون فيه بعض

---

(147) انظر: ملحم، **علم نفس النمو**، مرجع سابق، ص 445.

(148) وضع سكاي Schaie هذا النموذج عام (1977-1978م)، واقترح فيه أربع مراحل من التطور، مترافقة مع دوافع مختلفة؛ من أجل استخدام العمليات المعرفية: المرحلة الأولى: تدعى المرحلة الاكتسابية Acquisitive Stage، وتستمر من الطفولة حتى المراهقة، وفيها يحاول الفرد اكتساب المعرفة والمهارات على قدر المستطاع؛ من أجل المساهمة في المجتمع. المرحلة الثانية: مرحلة الإنجاز Achieving Stage، وتكون في مرحلة الرشد الأولى، وفيها يطبق الفرد ما اكتسبه من معارف، والهدف الأكبر تأسيس حياة مستقلة. المرحلة الثالثة: هي مرحلة المسؤولية Responsible Stage، وتكون في مرحلة الرشد الثانية، أي متوسط العمر، وفيها يطبق الأفراد معارفهم ومواهبهم في أمور لها علاقة بالرعاية، فيؤسسون عائلات ووظائف أو أعمال. المرحلة الرابعة: وتكون في مرحلة الشيخوخة. انظر:
- Erber. Aging and Older Adulthood. p. 248-249.

استقلالهم. فمِن أجل إنجاز المهمة الأولى يقومون بأعمال خيرية، ونشاطات ترفيهية، ومن أجل إنجاز المهمة الثانية ينتقلون إلى بيوت صغيرة، أو إلى بيت أحد أفراد العائلة[149].

تلي هذه المرحلة: مرحلة إعادة التكامل Reintegrative Stage، ويكون فيها الكبار أكثر انتقائية في إنفاق جهودهم المعرفية. فهم يتجنبون إضاعة الوقت، ويكونون أقل تحفزاً لاكتساب معلومات جديدة[150]، ولاينفقون جهدهم في حل مشاكل لا تصادفهم[151].

المرحلة الأخيرة: هي مرحلة تكوين الوصية Legacy Creating، وتكون بين الخامسة والسبعين إلى الخامسة والثمانين أو أكثر. ويقضي فيها الشيوخ وقتهم منتظرين النهاية، وقد يقسمون أشياءهم الخاصة بين ورثتهم، أو ينظمون الأمور الخاصة بوفاتهم[152].

التغيرات العقلية الفيزيائية

تحصل تغييرات رئيسة في الدماغ في سن الشيخوخة يمكن تلخيصها في نقاط عِدَّة: التغيير الأول: يبدو في التضاؤل في وزن الدماغ. والتغيير الثاني: يلاحظ في التلف الحاصل في المادة الدماغية السنجابية Gray Matter. والتغيير الثالث: يظهر في انخفاض كثافة تفرعات الخلايا العصبية Density of Dendrites[153]، وأيضاً تباطؤ السرعة في التواصل بين النهايات العصبية لخلية وجسم الخلية الأخرى Synaptic Speed. وأهم هذه التغيرات: انخفاض كثافة التفرعات العصبية. وهذه التفرعات تكونت في السنوات الأولى بعد الولادة،

---

(149) Ibid., p. 250.

(150) Ibid., p. 250.

(151) Schaie. Willis. *Adult Development and Aging*. p. 349.

(152) Erber. Aging and Older Adulthood. p. 250-251.

(153) تفرعات الخلية العصبية dendrite: هي بنية متفرعة شبيهة بالشجرة من جسم العصبون، وتتصل مع براعم النهايات لخلية عصبية أخرى تستقبل منها المعلومات. انظر:
- Carlson. *Physiological Psychology*. p. 25.

وكان فيها بعض الفقدان للتفرعات غير المستخدمة في سنوات الرشد المبكر، ولكن في سنوات الشيخوخة[154] يحدث الفقدان في التفرعات العصبية المستخدمة أيضاً؛ مما يؤدي إلى تباطؤ سرعة الاتصال، وتزايد الوقت لردة الفعل في المهمات اليومية. فعلى الرغم من كون التفرعات العصبية وافرة وغزيرة بشكل كاف لمرور السيالة العصبية، وهو ما يدعى بالمرونة في التشابكات العصبية Synaptic Plasticity، إلا أن استمرار الفقدان قد يُفقد الطريق القصير لمرور السيالة العصبية، وبذلك تنخفض المرونة[155].

- التغيرات المعرفية

بالنسبة للإدراك المعرفي فقد أثبتت نتائج كثيرة، مدعمة بالأدلة، نقص فعالية العمليات التي فيها انتباه Attention[156]؛ فحسب نظرية مصادر الانتباه والتقدم في السن Attentional Resources and Aging يملك المسنون نشاطاً محدوداً من أجل العمليات المعرفية تبعاً لنقص قدرة الجهاز العصبي[157]. كما أن التقدم في السن يتضمن نقصاً في مصادر الانتباه المتوفرة لضبطه. ففي فرضية عجز الكابح Inhibitory Deficit Hypothesis هناك عمليات مطلوبة من أجل البحث في الموضوع المطلوب، وتصفية المثيرات غير المتعلقة بالموضوع[158]؛ لأن الانتباه يتألف من عمليتين: الأولى: تقتضي تنشيط الدماغ من أجل البحث، والثانية: تقتضي التثبيط لكل المعلومات غير المتعلقة بالموضوع. وهذه الفرضية تفترض أن العملية الأولى تبقى سليمة، بينما تصاب الثانية بفعل السن[159].

---

(154) وجد علماء الأعصاب أن ضمور قشرة الدماغ أقل بمعدل واضح عند الناس الذين هم على مستوى أكاديمي أعلى من الآخرين. انظر:
- Boyd. Bee. *Lifespan Development*. p. 407.

(155) Ibid., p. 407.

(156) وهو تركيز الجهود العقلية على أحداث فكرية أو حسية. انظر:
- Solso, Robert L. *Cognitive Psychology*. USA: Allyn & Bacon, 1998, p. 130.

(157) Krauss Whitbourne. *Adult Development and Aging*. p. 186-187.

(158) Ibid., p. 186-187.

(159) Ibid., p. 186-187.

بالنسبة للذاكرة فإن معظم قياسات الذاكرة المشتغلة Working Memory[160]- وهي مرادفة للذاكرة قصيرة المدى Memory[161]- أظهرت نقصاً متعلقاً بالسن بشكل واضح[162]. فالانتباه والذاكرة المشتغلة يمكن اعتبارهما مصدرين محدودي القدرة، مع كون فعاليتهما ضرورية من أجل العمليات المعرفية[163].

ومعظم الدراسات على الأداء الفكري عند الكبار تُظهِرُ تناقصاً متعلقاً بالسن في بعض القدرات، وفي العادة يستخدم مقياس الذكاء WAIS[164] لشرح النموذج التقليدي للتقدم في السن. فبملاحظة نتائج اختبار اللغويات يظهر أنها تستمر بدون تناقص حتى الشيخوخة المتأخرة، ولذلك فالقدرات اللغوية -وتشمل المعلومات والمفردات والفهم- تعد قدرات غير حساسة للسن Age-Insensitive Abilities. على العكس منها فإن نتائج اختبار الإنجاز -ويشمل الاختبار الرموز الرقمية، وترتيب الصور- تظهر تناقصاً تدريجياً مع التقدم في السن، فهي، إذاً، قدرات حساسة للسن Age-Sensitive Abilities[165].

ومن خلال المنظور التطوري لفترة الحياة Lifespan Developmental Perspective فهناك كسب وخسارة. فمعدل الكسب في الكفاءات الذهنية أكبر من الخسارة

---

(160) تمثل الذاكرة المشتغلة النظام الحافظ للمعلومات مؤقتاً حين استخدامها في مهمات ذهنية أخرى. انظر:
- Krauss Whitbourne. *Adult Development and Aging*. p. 188.

(161) Solso. Cognitive Psychology. p. 194

(162) (Park, Lautenschlagr, Hedden, Daidson, Smith, 2002). Krauss Whitbourne. *Adult* Development and Aging. p. 190.

(163) Ibid., p. 191.

(164) أعد دافيد ويشسلر David Wechsler مجموعة اختبارات للأطفال والبالغين لتجاوز مشكلة الاختبارات السابقة، وهي الاهتمام بشكل رئيس باللغويات. وتتألف هذه الاختبارات من مجموعة من الأسئلة تدور حول اللغويات، ومجموعة ثانية تدور حول الإنجاز، فيكون بهذا أول من بدأ بفكرة كون الذكاء ذا طبيعة متعددة الوجوه، واستحدث هذا الاختبار قبل أن يكون هذا الأمر مفهوماً لدى العلماء، وأطلق عليه: Wechsler Adult Intelligence Scale.. انظر:
- Baron, Robert A. *Psychology*. (4th ed.). USA: Allyn & Bacon, 1998, P. 431.

(165) Erber. Aging and Older Adulthood. p. 223.

في سنوات الحياة الأولى حتى نهاية المرحلة المبكرة من سن الرشد. أما في منتصف العمر فيكون معدلا الكسب والخسارة متساويين، وفي سن الشيخوخة يتجاوز معدل الخسارة معدل الكسب، ومع ذلك فإن الكسب في الذكاء المتبلور -الذكاء المكتسب- يمكن أن يعوض الخسارات الذهنية الأخرى[166].

مما سبق يتبين أن الشيخوخة تترافق بتناقص في الجهاز العصبي يؤدي بدوره إلى الحد من نشاط العمليات المعرفية، وأكثر ما يبدو ذلك في تباطؤ الاستجابة، وردود الأفعال. والتأثير الأكبر للشيخوخة يقع على الانتباه، والذاكرة قصيرة المدى. وقد أظهرت اختبارات الذكاء عند الشيوخ تناقصاً في الإنجاز، واستمراراً في الفهم، والقدرات اللغوية. وتوجب هذه النتائج القول بضرورة التخفيف عن الكبار في الواجبات المستلزمة للانتباه، مثل الجهاد في سبيل الله؛ لاحتمالية إصابتهم بضرر من جراء ضعف انتباههم، وبالنسبة لنفقات الأقارب يعفى منها من هو في حالة عجز عن جني رزقه لحاجته للمال، وفي مجال المعاملات فالتخفيف عنهم واجب في حالة عجزهم عن العمل، وفي العقوبات يجري التخفيف فيما كان خارجاً عن انتباههم، كالقذف غير المقصود، ويبقى في حقهم التعزير. فالشيخوخة تستلزم تخفيف بعض الأحكام الشرعية، مع العلم أن بعض القوانين لا تعتبرها عذراً. ففي الموسوعة الجنائية: «والشيخوخة وإن كانت تشبه الطفولة إلا أن القانون المصري لا يعتبرها عذراً معفياً من العقوبة، ولا مخففاً له»[167].

فأهلية الشيوخ كاملة، على اعتبار كمال جسمهم وعقلهم، وأي ضعف يعتري البدن يستوجب التخفيف في الحكم الشرعي المترتب عليه. أما الضعف في العقل فيستوجب نقص أهلية الأداء بما يتناسب مع الضعف. فالضعف الخفيف يقاس في أحكامه الشرعية على السفه، والضعف المتوسط يقاس على العته، أما الشديد فيقاس على الجنون، وهكذا. فالشيخوخة بحد ذاتها ليست سبباً في إضعاف الأهلية أو التنقيص منها، بل ما قد يعتري المكلف من

---

(166) Ibid., p. 226.

(167) عبد الملك، **الموسوعة الجنائية**، مرجع سابق، ج 1، ص 299.

ضعف في عقله، أوقصور في بدنه هوالمسبِّب الحقيقيّ في إضعاف الأهلية.

ثانياً: إبداع المعيار الحقيقي لقياس الأهلية

يبدو من خلال الاطلاع على أهلية الإنسان خلال فترات حياته المختلفة أنها تتطور من الطفولة إلى الشباب، ثم تتناقص مع التقدم في السن في مرحلة الشيخوخة، فهي غير ثابتة. هذا الاختلاف الحاصل في الأهلية، المترافق مع تغيرات حيوية في جسم الإنسان، وإدراكية في عقله، يوحي بعلاقة طردية متناسبة بينهما، ويوجب رسم هذه العلاقة على شكل معيار تقاس به الأهلية، ومن ثمَّ يمكن تحديد حكم كل عارض من العوارض التي تعترض الأهلية.

ويتم تحديد هذا المعيار عن طريق آلية الاستقراء، وتكون باستقراء أقوال الفقهاء في الأحكام الشرعية المتغيرة وفقاً لتغير ظواهر حيوية في الجسم، وتطور في الإدراك المعرفي، والخلُقي.

أ - استقراء أقوال الفقهاء في الأحكام الشرعية المتغيرة وفقاً لتغير ظواهر حيوية ومعرفية

1 .استقراء أقوال الفقهاء في أهلية الجنين المترافقة بالارتقاء الحيوي والمعرفي

فمثلاً يقال: باستقراء أقوال الفقهاء في أهلية الجنين تكون أهلية الوجوب ناقصة، وأهلية الأداء منعدمة في هذه المرحلة، وهذا يعني أنه يجب للجنين بعض الحقوق، ولا تجب عليه الواجبات. فالحقوق التي تجب للجنين كما يقول السرخسي: «فباعتبار هذا الوجه يكون أهلاً لوجوب الحق له من عتق، أو إرث، أو نسب، أو وصية»[168]، ويقول البخاري: «فلم يكن له ذمة مطلقة، أي كاملة حتى صلح لأن يجب له الحق من العتق، والإرث، والوصية، والنسب»[169]، ويقول التفتازاني: «فيكون له ذمة من وجهة حتى

(168) السرخسي، **أصول السرخسي**، مرجع سابق، ج 2، ص 333.
(169) البخاري، **كشف الأسرار**، مرجع سابق، ج 4، ص 339.

يصل إلى وجوب الحقوق له: كالإرث، والوصية، والنسب»[170]، ويقول أمير باد شاه: «فهي -أي الذمة- ثابتة له من وجه من الوجوب له من وصية، وميراث، ونسب، وعتق على الانفراد أي دون الأم»[171]، وفي شرح نور الأنوار: «وإن كانت صالحة لما يجب له من العتق، والإرث، والوصية، والنسب»[172].

أما الحقوق التي لا تجب عليه فهي كما بينها السرخسي: «ولاعتبار الوجه الأول لا يكون أهلاً لوجوب الحق عليه»[173]، ويقول البخاري: «ولم يجب عليه، أي: لا يصلح عليه الحق حتى لو اشترى الولي له شيئاً لا يجب عليه الثمن، ولا يجب عليه نفقة الأقارب، ونحوهما»[174]، ويقول التفتازاني: «لا لوجوبها عليه، حتى لو اشترى الولي له شيئاً لا يجب عليه الثمن»[175]، ويقول ابن الهمام: «لا عليه، أي غير ثابتة فيما يجب عليه، فلا يجب في ماله ثمن ما اشترى الولي له»[176]، وفي شرح نور الأنوار: «ولم تكن ذمته صالحة لأن يجب عليه الحق من نفقة الأقارب، وثمن المبيع الذي اشتراه الولي له»[177].

وبالمقارنة مع تطور الجنين الحيوي والإدراكي يمكن القول: للجنين أهلية ناقصة لا توجب إلا النسب، والإرث، والوصية، منذ بداية الحمل، وتتأكد هذه الأهلية عند انطلاق أول إشارة كهربائية في الدماغ في الأسبوع السادس، وبداية تخليقه، وتحديد جنسه.

---

(170) التفتازاني، **شرح التلويح على التوضيح**، مرجع سابق، ج 2، ص163.
(171) أمير باد شاه، **تيسير التحرير**، مرجع سابق، ج 2، ص 250.
(172) النسفي، **كشف الأسرار**، مرجع سابق، ج 2، ص461.
(173) السرخسي، **أصول السرخسي**، مرجع سابق، ج 2، ص 333.
(174) البخاري، **كشف الأسرار**، مرجع سابق، ج 4، ص 339.
(175) التفتازاني، **شرح التلويح على التوضيح**، مرجع سابق، ج 2، ص163.
(176) أمير باد شاه، **تيسير التحرير**، مرجع سابق، ج 2، ص 250.
(177) النسفي، **كشف الأسرار**، مرجع سابق، ج 2، ص 461.

2. استقراء أقوال الفقهاء في أهلية الطفل المترافقة بالارتقاء الحيوي والمعرفي

وباستقراء أقوال الفقهاء في حقوق الطفل بعد الولادة: تجب أهلية الوجوب الكاملة، أما أهلية الأداء فتبقى منعدمة. ويمكن تلخيص الأحكام الشرعية المترتبة عليها من خلال قول النسفي: «اعلم أن ما كان من حقوق العباد كالغرم، والعوض فالصبي من أهل وجوبه. فيكون الوجوب ثابتاً في حقه، وإن لم يكن عاقلاً لوجوب سببه، وثبوت حكمه، وهو وجوب الأداء؛ لأن المال مقصود هنا دون الأداء، فالغرض رفع الخسران بما يكون جبراناً له، أو حصول الربح وذلك بالمال يكون، وأداء وليه كأدائه في حصول هذا المقصود، وما كان صلة لها شبه المؤنة، كنفقة الزوجات والأقارب، فالوجوب ثابت في حقه عند وجود سببه، وما كان عقوبة أو جزاء، كالقصاص وحرمان الإرث، لم يجب عليه؛ لأنه لا يصلح لحكمه، وهو المطالبة بالعقوبة، أو جزاء الفعل، وحقوق الله تعالى تجب متى القول بحكم، كالعشر، والخراج، ومتى بطل القول بحكمه لا تجب، كالعبادات الخالصة، والعقوبات»[178].

وبالمقارنة مع تطور الطفل الإدراكي والحيوي يمكن القول: تتطور أهلية الوجوب عند الوليد والطفل الصغير لتشمل: العوض، والغرم، ونفقة الأقارب مع انعدام الأداء، والعقوبات، ويكون ذلك عند تطور مراكز في قشرة الدماغ مسؤولة عن العمليات الحيوية والتفكير.

3. استقراء أقوال الفقهاء في أهلية المميز المترافقة بالارتقاء الحيوي والمعرفي والخُلقي

وباستقراء أقوال الفقهاء في أهلية المميز: يقول أمير باد شاه من الحنفية في تيسير التحرير: «فما يكون مع القاصرة ستة: إما حق الله تبارك وتعالى لا يحتمل حسنه القبح بأن يبدل بالقبح في بعض الأحوال لبعض العوارض

(178) النسفي، **كشف الأسرار**، مرجع سابق، ج 2، ص 463.

المقتضية لذلك، أو قبيح لا يحتمل الحسن، بعكس ما ذكرنا، أو متردد بين الحسن القبيح، أو غيره وهو من العبد، وحيننئذٍ فإما يكون مما فيه نفع أو ضرر محضان، بأن لا يكون أحدهما مشوباً بالآخر، أو متردِّداً بين النفع والضرر»[179]. كما يبين ابن عبد الشكور حكم إيمانه وكفره بقوله: «ويصح إيمانه باتفاق مشايخنا، ويصح أداء العبادات من غير لزوم، وتجب الغرامات والمؤمنات، وتدفع عنه الأجزية، وبينونة المرأة الكافرة لإسلامه، والمؤمنة للارتداد ليس لأجل الجزاء بل الاختلاف الديني مفسد للنكاح»[180].

وفي مجلة الأحكام العدلية (المادة: 967): «يعتبر تصرف الصغير المميز إذا كان في حقه نفع محض، وإن لم يأذن به الولي، ولم يجزه، كقبول الهدية، والهبة، ولا يعتبر تصرفه الذي هو في حقه ضرر محض كهبته، وإن أذنه بذلك وليه، وأجازه، وأما العقود الدائرة في ذاتها بين النفع والضرر فتنعقد موقوفة على إجازة وليه، ووليه مخير في الإجازة وعدمها، فإن رآها مفيدة في حق الصغير أجازها، وإلا فلا»[181].

وعند المالكية: لا يجوز تصرف المميز ولو أذن له الولي، فإن تصرف في الأعطيات بدون عوض كان تصرفه موقوفاً على إذن الولي، يقول ابن رشد: «فأما الصغار الذين لم يبلغوا الحلم من الرجال، ولا المحيض من النساء، فلا خلاف في المذهب في أنه لا يجوز له في حاله معروف من هبة، ولا صدقة، ولا عطية، ولا عتق، وإن أذن له الأب في ذلك أو الوصي. فإن أخرج من يده شيئاً بغير عوض كان موقوفاً على نظر وليه»[182].

---

(179) أمير باد شاه، **تيسير التحرير**، مرجع سابق، ج 2، ص253.

(180) ابن عبد الشكور، **فواتح الرحموت**، مرجع سابق، ج 1، ص 170. وانظر:
- النسفي، **كشف الأسرار**، مرجع سابق، ج 2، ص 477.
- أمير بادشاه، **تيسير التحرير**، مرجع سابق، ج 2، ص 259.
- التمرتاشي، **الوصول إلى قواعد الأصول**، مرجع سابق، ص295.

(181) باز، **شرح المجلة**، مرجع سابق، ص 541.

(182) ابن رشد، **بداية المجتهد**، مرجع سابق، ج 2، ص 457.

وعبارة المميّز عند الشافعية ليس لها اعتبار؛ لأنه غير مخاطب، يقول الشافعي: «وإذا أقر من لم يبلغ الحلم من الرجال، ولا المحيض من النساء، ولم يستكمل خمس عشرة سنة بحق الله، أو حق لآدمي في بدنه، أو ماله، فذلك كله ساقط عنه؛ لأن الله -عَزَّ وجَلَّ- إنما خاطب بالفرائض، التي فيها الأمر والنهي، العاقلين البالغين»[183]، ويقول الشربيني في مغني المحتاج: «إلا أن الصبي المميز يعتبر قوله في إذن الدخول، وإيصال الهدية، ويصح إحرامه بإذن وليه، كما مر في بابه، وتصح عبارته، وله إزالة المنكر، ويثاب عليه كالبالغ، قاله في زيادة الروضة في باب الغضب، وأما إسلام سيدنا علي -رضي الله عنه- فكان الحكم إذ ذاك منوطاً بالتمييز»[184].

وعند الحنابلة؛ يصح تصرف المميز بإذن وليه، يقول البهوتي في كشاف القناع: «ولأن المميز عاقل محجور عليه فصح تصرفه بإذن وليه كالعبد الكبير. فلو تصرف بلا إذن لم يصح»[185]، ويقول ابن المبرد: «ولا تكليف على مميز، اختاره الأكثر، كالنائم، والناسي، وقيل: بلى، وهو رواية عن أحمد؛ لفهمه، وقيل مراهق، وهو رواية عن أحمد اختارها ابن عقيل في مناظراته، وهو: من قارب البلوغ»[186].

وبالنظر في تطور المميز الحيوي، والإدراكي، والخلقي، يمكن القول: تتطور أهلية المميز حتى تصح عباداته بدون وجوب، ويجب عليه الإسلام عند البعض، وتصح تصرفاته بإذن وليه عند البعض، وذلك عند تطور المناطق المسؤولة عن إحكام المهارات الحركية، وعند تطور المناطق المسؤولة عن

---

(183) الشافعي، **الأم**، مرجع سابق، مج 2، ج 3. ص 239.

(184) الشربيني، شمس الدين محمد بن محمد الخطيب. **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج**، تحقيق: علي محمد معوض، بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ/ 1994م، ج 3، ص 131.

(185) البهوتي، **كشاف القناع**، مرجع سابق، ج 3، ص 533.

(186) ابن المبرد، يوسف بن حسن بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي الدمشقي. **شرح غاية السول إلى علم الأصول**، تحقيق: أحمد بن طرقي العنزي، بيروت: دار البشائر الإسلامية، 1421هـ/ 2000م، ص 190.

المنطق والتخطيط، وظهور وظيفة الانتباه الانتقائي، واكتمال إكساء كثير من الأعصاب، وعند تطوره الخلُقي إلى درجة استيعاب مفهوم السلطة العليا، والثواب والعقاب التي سوف تؤهله إلى إيمان بالله والجنة والنار. مما يفسر أمر النبي محمد -ﷺ- الوالدين بتعويده على الصلاة. ثم يتطور بفهمه إلى مرحلة الاعتراف باختلاف وجهات النظر، ونسبية القيم، وهذا يهيئه إلى فهم العدل؛ لذلك اعتبر الفقهاء أن أهلية أداء المميز قاصرة وليست منعدمة.

4. استقراء أقوال الفقهاء في أهلية البالغ المترافقة بالارتقاء الحيوي والمعرفي والخلُقي

وباستقراء أقوال الفقهاء في أهلية البالغ تلزم الحقوق والواجبات الإنسان عند بلوغ الحلم دون اختيار منه. يقول الدبوسي: «ولأن هذه الحقوق الشرعية التي تلزم الآدمي بعد البلوغ تجب بلا اختيار منه، جبراً، شاء أم أبى»[187].

وبالرجوع إلى آراء الفقهاء في التصرف المالي للبالغ، يرى **الحنفية** منع المال عن البالغ إذا لم يكن راشداً، يقول السرخسي: «وقال الله تعالى: ﴿وَءَاتُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰٓ أَمۡوَٰلَهُمۡۖ﴾ [النِّسَاء: 2] والمراد: البالغين، فهذا تنصيص على وجوب دفع المال إليه بعد البلوغ، إلا أنه قام الدليل على منع المال منه بعد البلوغ إذا لم يؤنس رشده، فإن الله تعالى قال: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ فَإِنۡ ءَانَسۡتُم مِّنۡهُمۡ رُشۡدٗا﴾ [النِّسَاء: 6][188]. إلا أن تصرفه وهو محجور صحيح، إذا كان بالغاً. يقول ابن عابدين في حاشيته على تنوير الأبصار لأبي حنيفة: «فإن بلغ الصبي غير رشيد لم يسلم إليه ماله حتى يبلغ خمساً وعشرين سنة فصح تصرفه قبله»[189]؛ لأن الحجر عند أبي حنيفة: «هو منع عن التصرف قولاً لا فعلاً»[190]. أما في رأي الصاحبين فلا يصح تصرفه: «وعندهما حقيقة الرشد بالنص الصريح في الكتاب العظيم»[191].

---

(187) الدبوسي، **تقويم الأدلة في أصول الفقه**، مرجع سابق، ص 417.
(188) السرخسي، **المبسوط**، مرجع سابق، مج 12، ج 24، ص162.
(189) ابن عابدين، **رد المحتار على الدر المختار**، مرجع سابق، ج 5، ص 104.
(190) الزيلعي، **تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق**، مرجع سابق، ج 6، ص 251.
(191) ابن عبد الشكور، **شرح مسلم الثبوت**، مرجع سابق، ج 1، ص 163.

ويرى أكثر المالكية أن تصرفات الغلام والفتاة نافذة بمجرد البلوغ، يقول القرافي: «أكثر أصحاب مالك: أفعالهما نافذة بمجرد البلوغ لعدم تقدم الحجر، والبلوغ مظنة الرشد، وكمال العقل»[192]، ويرى البعض الآخر وجوب رشد الذكر مع بلوغه من أجل صحة تصرفه، أما الأنثى فلا يصح تصرفها، ولو رشدت، إلا بالزواج، ففي حاشية الدسوقي: «فإذا بلغ الذكر رشيداً ذهب حيث شاء، وأما الأنثى فيستمر الحجر عليها بالنسبة لنفسها إلى سقوط حضانتها بالبناء بها»[193].

ويرى الشافعية وجوب تحقق الرشد مع البلوغ من أجل التصرف المالي، يقول الشافعي: «فأمر عز وجل أن يدفع إليهم أموالهم إذا جمعوا بلوغاً أو رشداً، وإذا أمر بدفع الأموال إليهم إذا جمعوا أمرين كان في ذلك دلالة على أنهم إن كان فيهم أحد الأمرين دون الآخر لم يدفع إليهم أموالهم، وإذا لم يدفع إليهم فذلك الحجر عليهم كما كانوا لو أونس منهم رشداً قبل البلوغ لم يدفع إليهم أموالهم. فكذلك لو بلغوا ولم يؤنس رشدهم لم يدفع إليهم أموالهم»[194].

ويتماثل الحنابلة مع الشافعية في الرأي، يقول ابن قدامة المقدسي: «وأجمعوا على أن الفرائض، والأحكام تجب على المحتلم العاقل»[195]، ويقول البهوتي في كشاف القناع: «ومتى عقل المجنون، وبلغ الصبي ورشدا، ولو بلا حكم، انفك الحجر عنهما بلا حكم، ودفع إليهما مالهما»[196].

وبالنظر في تطور البالغ الحيوي والمعرفي يمكن القول: تصبح أهلية الوجوب والأداء كاملة عند البلوغ ماعدا التصرفات المالية، وذلك عندما يصبح البالغ قادراً على التفكير بشكل مجرد؛ لأن التغيرات الرئيسة في تنظيم

---

(192) القرافي، **الذخيرة في فروع المالكية**، مرجع سابق، ج 7، ص 72.
(193) الدسوقي، **حاشية الدسوقي**، مرجع سابق، ج 4، ص 476.
(194) الشافعي، **الأم**، مرجع سابق، مج 2، ج 1، ص 223.
(195) ابن قدامة المقدسي، **المغني**، مرجع سابق، ج 4، ص 509.
(196) البهوتي، **كشاف القناع**، مرجع سابق، ج 3، ص 517.

الدماغ تحصل في هذه الفترة، ويكون التغير النوعي في الأداء المعرفي في الخامسة عشرة.

5. استقراء أقوال الفقهاء في أهلية الراشد المترافقة بالتطور الحيوي والإدراكي والخلقي

باستقراء أقوال الفقهاء في أهلية الراشد فإن الأثر الفقهي الرئيس المتعلق بالرشد والمترتب عليه هو حق التصرف المالي. فعند الحنفية تكلم أبو حنيفة عن حالتين: الحالة الأولى: بلوغ الصبي رشيداً، وهو يستلزم دفع المال إليه، كما يقول السرخسي: «فإن الله تعالى قال: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ فَإِنۡ ءَانَسۡتُم مِّنۡهُمۡ رُشۡدٗا﴾ [النِّسَاء: 6]، وحرف الفاء: للوصل والتعقيب، فيكون بَيَّن أنّ دفع المال إليه عقيب البلوغ بشرط إيناس الرشد، وما يقرب من البلوغ في معنى حالة البلوغ»[197]، ولو سفه الرشيد بعد بلوغه عاقلاً فلا يحجر عليه: «قال أبو حنيفة: لو بلغ رشيداً ثم صار سفيهاً لم يمنع منه المال؛ لأن هذا ليس بأثر الصبا، فلا يعتبر في منع المال منه»[198].

والحالة الثانية: أن يبلغ سفيهاً فيمنع ماله منه لسن معينة يحتمل أن يصير فيها جداً: «فإذا بلغ خمساً وعشرين سنة ولم يؤنس رشده فقد انقطع رجاء التأديب؛ لأنه يتوهم أن يصير جداً»[199].

وذهب الصاحبان أبو يوسف ومحمد إلى الحجر عليه في جميع حالات عدم الرشد، يقول ابن عبد الشكور: «وعندهما حقيقة الرشد بالنص الصريح في الكتاب العظيم، ثم عندهما يجب النظر له»[200].

ورأى المالكية نفوذ التصرف عند رشد الذكر على الإطلاق، وللأنثى حالات أخرى، يقول القرافي في الذخيرة: «وقال ابن القاسم: تعتبر حالة

---

(197) السرخسي، **المبسوط**، مرجع سابق، مج 12، ج 24، ص 162.
(198) المرجع السابق، مج 12، ج 24، ص 162.
(199) المرجع السابق، مج 12، ج 24، ص 162.
(200) ابن عبد الشكور، **شرح مسلم الثبوت**، مرجع سابق، ج 1، ص 163.

البيع والشراء إن كان رشيداً نفذ، وإلا فلا»[201]، وبالنسبة للأنثى ففيها أقوال متعددة، أهمها: «تخرج من الولاية بالبلوغ والرشد عن مالك، وعنه: حتى يدخل بها زوجها، ويشهد العدول بصلاح حالها، قال في المدونة: فأفعالها قبل ذلك مردودة، وإن علم رشدها، وتخرج من الولاية ولو بقرب الدخول، واستحب مالك تأخيرها العام من غير إيجاب»[202]، ويقول الدسوقي في حاشيته: «فإذا بلغ الذكر رشيداً ذهب حيث يشاء إلا أن يخاف عليه فساد أو هلاك فيمنعه الأب، وأما الأنثى فيستمر الحجر عليها بالنسبة لنفسها إلى سقوط حضانتها بالبناء بها»[203].

ورأى الشافعية فك الحجر بالرشد، يقول الشيرازي: «وإن بلغ مصلحاً للدين والمال فك عنه الحجر؛ لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ [النِّسَاء: 6]»[204]، ويقول ابن الفراء: «وإذا بلغ الصبي لا يزال الحجر عنه، ولا يدفع إليه ماله حتى يختبر؛ فإن كان رشيداً فك الحجر عنه، ودفع المال إليه، ولا يستدام الحجر عليه»[205].

ورأي الحنابلة كرأي الشافعية، يقول ابن قدامة المقدسي: «أنه لا يدفع إليه ماله قبل وجود الأمرين: البلوغ، والرشد ولو صار شيخاً، وهذا قول أكثر أهل العلم»[206]، ويقول البهوتي: «ولا يدفع إليه مال قبله ولو صار شيخاً، ولا يدفع إليه حتى يختبر بما يليق به، ويؤنس رشده»[207].

وبالنظر في تطور الراشد الحيوي، والإدراكي المعرفي يمكن القول: تكتمل أهلية الوجوب والأداء في بدايات الرشد، وتجب جميع الحدود

---

(201) القرافي، **الذخيرة في فروع المالكية**، مرجع سابق، ج 7، ص 76.
(202) المرجع السابق، ج 7، ص 76. وانظر:
- الدسوقي، **حاشية الدسوقي**، مرجع سابق، ج 4، ص 476.
(203) الدسوقي، **حاشية الدسوقي**، مرجع سابق، ج 4، ص 476.
(204) الشيرازي، **المهذب في فقه مذهب الإمام الشافعي**، مرجع سابق، ج 1، ص 459.
(205) ابن الفرا، **التهذيب في فقه الإمام الشافعي**، مرجع سابق، ج 4، ص 134.
(206) ابن قدامة، **المغني**، مرجع سابق، ج 4، ص 506.
(207) البهوتي، **كشاف القناع**، مرجع سابق، ج 3، ص 518.

والعقوبات، ويكون ذلك عند تطور المنطقة المسؤولة عن التخطيط والمنطق؛ مما يجعل الراشدين أكثر منطقية في حلهم للمشاكل، ويحصل تطور في زيادة قدرة التفكير المجرد. كما تنضج بعض المهارات، ومن أهمها: قدرة الفص الجبهي على تنظيم عمل المنطقة العاطفية، ويتطور نوع من التفكير الجدلي ناتج عن دمج التفكير المنطقي المجرد مع الطبيعة المعقدة لحياة الراشد، ولو استطاع الراشد أن يتابع تطوره الخُلقي لتوصل إلى مرحلة عالمية المبادئ، مثل العدالة والمساواة.

6. استقراء أقوال الفقهاء في أهلية الشيخ المترافقة بالتغيرات الحيوية والمعرفية

باستقراء بعض الأحكام الشرعية التي ترافقت مع الشيخوخة يمكن اعتبار أهم آثار الشيخوخة كائناً في التخفيف الناتج عن ضعف الجسم. فيخفف في بعض العبادات عن المريض؛ بسبب العجز البدني عن القيام بها، كما بيَّن البخاري: «ثم لكون المرض من أسباب العجز شرعت العبادات على المريض بقدر المكنة»[208].

من الأمثلة على هذا التخفيف ما ورد في صيام رمضان في الآية الكريمة: ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ وَأَن تَصُومُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البَقَرَة: 184]. فالمقصود ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ﴾: الشيخ الكبير، كما ورد في التفاسير، ففي تفسير القرطبي عن ابن عباس: «قال: كانت رخصة للشيخ الكبير، والمرأة الكبيرة، وهما يطيقان الصوم أن يفطرا، ويطعما مكان كل يوم مسكيناً»[209]، وفي تفسير الطبري: «عن عكرمة: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ﴾ قال: قال ابن عباس: هو الشيخ الكبير»[210]، وفي تفسير ابن كثير:

---

(208) البخاري، **كشف الأسرار**، مرجع سابق، ج 4، ص 307.
(209) القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، مرجع سابق، ج 2، ص 288.
(210) المرجع السابق. ج 2، ص 138.

«قال ابن عباس: ليست منسوخة، هو الشيخ الكبير، والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فيطعمان مكان كل يوم مسكيناً»[211].

وكذلك ما ورد في الحج أن امرأة من خثعم سألت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، فريضة الله في الحج على عباده، أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستمسك على الرحل، أفأحج عنه؟ قال نعم[212]. فإذا كان التخفيف بالنسبة للفرائض الخمس، ومعلوم من الدين ما هي عليه من الأهمية، ومنزلتها في الوجوب، فكيف ببقية الأحكام الشرعية من السنن.

كذلك يتوجب مراعاة المرحلة الأخيرة من عمر الإنسان، وهي مرحلة تكوين الوصية Legacy Creating، وتكون بين الخامسة والسبعين إلى الخامسة والثمانين، أو أكثر، يقضي فيها الشيوخ وقتهم منتظرين النهاية، وقد يقسمون أشياءهم الخاصة بين ورثتهم، أو ينظمون الأمور الخاصة بوفاتهم[213]. أما في الفقه فتدعى: مرحلة الهرم، إذْ يتوجب فيها منع الشيخ، ولو كان سليماً عاقلاً، من أي تصرف يضر بحقوق الآخرين، مثل الدائنين، أو الورثة؛ لما قد يتولد عن سوء تصرفه من إهدار للحقوق، ويقاس على مرض الموت في أحكامه، كما قال ابن قدامة المقدسي: «ولنا أنه مريض صاحب فراش، يخشى التلف، فأشبه صاحب الحمى الدائمة، وأما الهرم فإنه صار صاحب فراش، فهو كمسألتنا»[214].

ومن القضايا التي تجب مراعاتها في مرحلة الشيخوخة احتمالية إصابة الإنسان الكبير بالخرف، ويطلق عليه ذهان الشيخوخة Senile Psychosis، أو جنون الشيخوخة. ويتميز هذا المرض بنوع من السلوك الشاذ نتيجة ضمور

---

(211) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، مرجع سابق، ج 1، ص 216.

(212) رواه البخاري في **صحيحه**، كتاب الحج، باب وجوب الحج وفضله، مرجع سابق، ج 2، ص 551، رقم الحديث 1442. ومسلم في **صحيحه**، كتاب الحج، باب الحج عن العاجز لزمانه وهرمه، مرجع سابق. ج 2، ص 805، رقم الحديث 1334.

(213) Erber. Aging and Older Adulthood. p. 250-251.

(214) ابن قدامة المقدسي، **المغني**، مرجع سابق، ج 8، ص 489.

خلايا الدماغ، أو بعض الأمراض المزمنة، أو الصدمات، كما يتظاهر بفقدان الذاكرة، والأرق، ويصاب فيه العجوز بالعند، والصراخ، وقد يميل لأذى من حوله[215]، مما يرتب عليه بعض الأحكام الشرعية المختلفة عن الأحوال الطبيعية.

فالأحكام الشرعية التكليفية، كالزكاة، والصيام، والصلاة، تسقط بالموت، كما يقول الخبازي: «يسقط به؛ لفوت غرضه، وهو الأداء عن اختيار»[216]، ويقول البخاري: «الموت مناف لأهلية أحكام الدنيا مما فيه تكليف؛ لأن التكليف بأحكام الدنيا يعتمد القدرة، فإذا تحقق العجز اللازم الذي لا يرجى زواله سقط التكليف بها في الدنيا ضرورة»[217].

أما الأحكام المشروعة لحاجة غير الميت، كالعين المرهونة، أو المأجورة، أو المغصوبة، أو الودائع، فحكمها البقاء، كما في التقرير والتحبير: «بقي ذلك الحق في تلك العين ببقائها؛ لأن المقصود من شرع هذا النوع من الحق حصوله، أي: ذلك الشيء المعين لصاحبه، لا الفعل».

ولا يبقى الدَّيْنُ في ذمة الميت إلا إذا وجد مال أو كفيل، يقول الخبازي: «وإن كان ديناً لم يبق بمجرد الذمة حتى ينضم إليه مال، أو ما يؤكد به الذمم، وهو ذمة الكفيل»[218]؛ لأن الذمة في حالة الموت لا تبقى محلاً للوجوب عند أبي حنيفة: «لأن الذمة ثابتة للإنسان بكونه مخاطباً متحملاً أمانة الله عز وجل، وبالموت خرج من أهلية الخطاب، والتحمل؛ لعدم صلاحه لهما، فعرفنا أن ذمته لم تبق صالحة لوجوب الحقوق في أحكام الآخرة»[219]، لهذا فإن الكفالة عن الميت لا تصح إذا لم يخلف مالاً أو كفيلاً، كأن الدَّيْنَ ساقط[220]. بينما تصح عند أبي يوسف ومحمد والشافعي وإن لم يخلف مالاً

---

(215) ياسين، **علم النفس العيادي**، مرجع السابق، ص 295.
(216) الخبازي، **المغني في أصول الفقه**، مرجع سابق، ص 379.
(217) البخاري، **كشف الأسرار**، مرجع سابق، ج 4، ص 313.
(218) الخبازي، **المغني في أصول الفقه**، مرجع سابق، ص 380.
(219) البخاري، **كشف الأسرار**، مرجع سابق، ج 4، ص 314.
(220) الخبازي، **المغني في أصول الفقه**، مرجع سابق، ص380.

أو كفيلاً: «لأن الدَّين واجب عليه بعد موته، إذ الموت لم يشرع مبرماً للحقوق الواجبة عليه، ولا مبطلاً لها»[221]، ودليلهم أن النبي -ﷺ- أُتي بجنازة رجل من الأنصار، فقال لأصحابه: هل على صاحبكم دين؟ فقالوا: نعم، درهمان أو ديناران. فامتنع عن الصلاة عليه، فقال أبو قتادة: هما عليَّ يا رسول الله، فصلى عليه»[222].

ويختلف الأمر بالنسبة لأحكام الآخرة، فما يجب له على الغير من حقوق ومظالم، وما يجب عليه للغير من حقوق ومظالم، وما يلقاه من ثواب أو عقاب على أعماله فللميت حكم الأحياء: «فله فيها حكم الأحياء؛ لأن القبر للميت في حكم الآخرة كالرحم للماء، والمهد للطفل في حق الدنيا وضع فيه لأحكام الآخرة روضة دار، أو حفرة نار»[223].

وبالمقارنة مع تطور الشيخ الحيوي، والمعرفي يمكن القول: الأصل في أهلية الشيوخ الكمال، وأي ضعف أو مرض جسدي يترتب عليه التخفيف في الحكم الشرعي الملازم له. أما الضعف في القدرات العقلية فيؤدي إلى نقص الأهلية بما يتناسب معه؛ لأن الشيخوخة تترافق بتناقص في الجهاز العصبي يؤدي إلى الحد من نشاط العمليات المعرفية ولا سيَّما في تباطؤ الاستجابة، وردود الأفعال، والتأثير الأكبر للشيخوخة يقع على الانتباه، والذاكرة قصيرة المدى.

ب - المقارنة بين الفقه وعلم النفس التطوري

تشمل المقارنة الاختلافات والتوافقات بين الفقه وعلم النفس، كما تشمل تقرير مراحل الأهلية وفقاً لخلاصة المقارنة:

---

(221) البخاري، **كشف الأسرار**، مرجع سابق، ج 4، ص 315.

(222) البيهقي، **السنن الكبرى**، كتاب الضمان، مرجع سابق، ج 6، ص 73، رقم الحديث 11180.

(223) الخبازي، **المغني في أصول الفقه**، مرجع سابق، ص 382.

1. الاختلاف بين الفقه وعلم النفس في مراحل نمو الإنسان

- مراحل تطور الإنسان في الفقه أربعة، أما في علم النفس فهي تسعة. وقد اعتمد الأصوليون في تقريرهم هذه المراحل على الحياة الإنسانية، مثل الولادة والموت، وعلى أحاديث الرسول -ﷺ- الواردة في وجوب أداء الواجبات الشرعية، مثل الأمر بتعويدهم أداء الصلاة قبل البلوغ، والأمر بأدائهم عند البلوغ، كذلك اعتمدوا على العلوم الموجودة في زمانهم في تقرير مراحل العقل، وفي تقرير مراحل النمو الفيزيائي. أمَّا بالنسبة لعلم النفس فقد تم الاعتماد بالدرجة الأولى على العلوم التي تدرس النمو الفيزيائي، ثم بالدرجة الثانية على أبحاث النمو الإدراكي والعاطفي. ويمكن عزو الخلاف الواسع بين ما قررته العلوم المعتمد عليها -وهي الفيزيائية والمعرفية- في الزمن السابق، وما تقرره العلوم الآن إلى التطور الكبير الحاصل فيها.

المرحلة الجنينية في الفقه لها طوران حسب تصنيف المتقدمين: قبل نفخ الروح، وبعد نفخ الروح، وفي علم النفس وعلم الأجنة تتكون من ثلاث مراحل: المرحلة الجرثومية، ومرحلة الحميل، ومرحلة الجنين. هذا مع العلم أنه يوجد تماثل بين القرآن وعلم الأجنة في مراحل تطور الجنين: كالنطفة التي حددها ابن حجر بسبعة أيام قبل العلوق، وحددها العلم بأسبوع قبل صيرورتها أصل الإنسان Blastula، ويوجد تماثل في المرحلة الثانية: وهي العلقة، وتكون بعد أسبوعين عند اتحاد بعض الخلايا الخارجية من الأرومة مع خلايا من الرحم مكونة المشيمة Placenta، ويوجد تماثل في مرحلة المضغة التي تبدأ عند تكون الكتل البدنية بعد تمايز الطبقات الثلاث كما يقول البار: «والكتل البدنية Somites، وهي تعطي الجنين شكل المضغة»[224]، وتماثل في مرحلة تكون العظام، كما أثبتها لانجمان في الأسبوع السادس، إذْ تكون الهياكل الغضروفية لعظام الأطراف قد ظهرت بوضوح[225]، ثم تليها مرحلة تكون العضلات التي تكسو العظام، كما يقرر لانجمان أنه بعد تكون جسم الفقرة

---

(224) البار، **خلق الإنسان**، مرجع سابق، ص 370.

(225) Sadler. Langman's Medical Embryology. p. 181.

من قطعتين هيكليتين متجاورتين يؤدي ذلك الالتحام إلى تحرك القطع العضلية لتغطيتها[226]. يقول الله تعالى في كتابه الكريم: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ مِن سُلَـٰلَةٍ مِّن طِينٍ﴾ [المؤمنون: 12].

فالاختلاف قائم بين التركيز في القرآن والعلم على المراحل الأولى في تطور الجنين، وبين منهج الفقهاء في التركيز على نفخ الروح وكأَنَّهُ بداية للأهلية وللأحكام الشرعية، مما يوحي بإشارات تفيد التفكر بالمراحل التي تسبق نفخ الروح وكأنَّهُ بداية للأهلية.

- احتمالات بداية الأهلية على اعتبار تعلقها بالحياة الإنسانية في الفقه هي: عند وقوع النطفة في الرحم، وعند التحام النطفة بالبويضة، وبعد الأربعين الأولى عند مرور الملك وكتابة القدر، وبعد الأربعين الثالثة عند نفخ الروح. أما في علم النفس فهي: عند الانقسام السريع للاقحة في اليوم الثاني، وعند انغراس الأرومة في غشاء الرحم في اليوم الثاني عشر، وفي الأسبوع السادس عند إصدار أول إشارة كهربائية في الدماغ، وفي الشهر الرابع عند سماع دقات القلب، واشتغال الدماغ.

- عند الولادة تكتمل أهلية الوجوب في الفقه على اعتباره حياة إنسان جديدة برزت للوجود وأصبحت كياناً مستقلاً، بينما في علم النفس لا يحصل بعد الولادة سوى اشتغال الوظائف الإنباتية، مثل: التنفس، والنوم، والانتباه، وليس هناك إشارة لأي نوع من أنواع الارتقاء المعرفي.

- مرحلة الطفولة المبكرة متماثلة في الفقه مع الولادة، وليس لها أي اعتبار في الأحكام الشرعية، فالوليد متماثل في حقوقه مع الطفل في الثانية من عمره. بينما في علم النفس هناك فترة متميزة من فترات الارتقاء المعرفي تقع في الثانية، وهي أول ومضات العرض العقلي، ويتبعها أطوار عدَّة، مثل: محاولة تغيير المنبهات البيئية، والتمييز بين الوسائل والغايات، ومحاولة تغيير المخططات.

---

(226) Ibid., p. 204.

- يختلف الفقه عن علم النفس في عدم اعتبار اكتمال نمو الأعصاب والدماغ بعد البلوغ؛ لأن البلوغ؛ هو سن الاكتمال. بينما ثبت في علم النفس تطور مناطق عاطفية عند الراشد تساعد على كبح الاستجابة، وهي -في الحقيقة- مراحل نضج عاطفية تساعد في إسباغ هيئة الرشد على الإنسان، وتساعده على الاتزان.

- الرشد في علم النفس مرحلتان: مرحلة رشد مبكرة، ومرحلة رشد متوسطة. أما في الفقه فهو رشد واحد يحصل من أجل التصرف المالي، وتكون مرحلة الرشد المتوسط في علم النفس حول الأربعين، ولا يوازيها في الفقه أيُّ مرحلة، مع أن القرآن ذكرها بقوله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَبَلَغَ أَرۡبَعِينَ سَنَةٗ قَالَ رَبِّ أَوۡزِعۡنِيٓ أَنۡ أَشۡكُرَ نِعۡمَتَكَ ٱلَّتِيٓ أَنۡعَمۡتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَيَّ وَأَنۡ أَعۡمَلَ صَٰلِحٗا تَرۡضَىٰهُ وَأَصۡلِحۡ لِي فِي ذُرِّيَّتِيٓۖ إِنِّي تُبۡتُ إِلَيۡكَ وَإِنِّي مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ﴾ [الأحقاف: 15]. فالآية تدل على اكتمال العقل في الأربعين، وبلوغه ذروة الفهم والحكمة، وهو يتفق مع الأبحاث المعاصرة في علم النفس الارتقائي المعرفي.

- هناك اختلاف بين الفقه وعلم النفس في مرحلة الشيخوخة، إِذْ أغفلت بوصفها مرحلة من مراحل الأهلية في الفقه، بينما تم دراستها بعناية في علم النفس من جميع النواحي، مع أنها خصت في القرآن والسنة بحقوق وواجبات، مثل الأمر برعاية الكبار، والتخفيف عنهم في الفروض.

- إذا لم يحصل الرشد مع البلوغ في الفقه يحرم البالغ من حق التصرف المالي، وقد يطلق عليه مصطلح السفه وصفاً لحالته. بينما في علم النفس لا يصل الإنسان بالشكل الطبيعي إلى مرحلة الرشد مع البلوغ مطلقاً؛ لأنها مرحلة منفصلة، لكن إذا لم يتم نمو عقله وجهازه العصبي ضمن المراحل الموصوفة فيزيائياً عندئذٍ يمكن إحالته إلى أي درجة من درجات العته حسب الحالة الموصوفة، وإذا لم يتم ارتقاؤُهُ المعرفي حسب المراحل الموصوفة عند بياجيه يمكن عزوه للتأخر العقلي الناتج عن البيئة المحيطة بالبالغ.

- التوافق بين الفقه وعلم النفس في مراحل نمو الإنسان.

- يوجد توافق بين الأحاديث والعلم في المرحلة الجنينية؛ فحديث مرور

الملك بالنطفة بعد الأربعين، وتحديد جنس الجنين، يتوافق مع العلم في انبعاث نشاط كهربائي في الأسبوع السادس من الدماغ، وتحديد جنس الجنين، وتوضح الملامح، وحديث نفخ الروح في الشهر الرابع يتوافق مع اكتمال الدماغ في الشهر الثالث، وانتظام ضربات القلب في الشهر الرابع، وتحرك الطفل، وهي مرحلة نفخ الروح في الجنين كما يشرح البار: «وتبدأ في الجنين حركات إرادية في نهاية الشهر الثالث: يمص أصابعه، يمسك بالحبل السري، ويصبح كثير الحركة تكتب على جبينه، وترسم كتابة لا نظير لها مطلقاً تتضح معالم شخصيته المتفردة عن جميع البشر الذين سبقوه أو عاصروه أو سيلحقونه، أصابعه المتفردة تظهر في نهاية الشهر الثالث، وفي نهاية هذا الشهر -أيضاً- تتميز الأعضاء التناسلية، الباطنة والظاهرة، ويمكن التفريق بين الذكر والأنثى، . . .، وفي هذه الفترة -أيضاً- يتخذ وجهه الشكل الإنساني المميز، أما قبل ذلك فشكله يشبه جنين السمك أو الطائر أو الأرنب، . . .، وفي هذا الشهر تظهر السمات الإنسانية، ويكتمل نمو الوجه تقريباً، وتكسى العظام بالعضلات، وتكتمل تغذية العضلات بالأعصاب، وتستلم الأعصاب رسائلها وأوامرها من الدماغ، وتبدأ العضلات الإرادية بالتحرك، بل إن عضلات الوجه تعبر عن حالة الجنين وما يعانيه، أليست هذه كلها دلائل على نفخ الروح؟!»[227].

- الطفل قبل مرحلة التمييز غير مهيأ في الفقه لحمل أيِّ مسؤولية، حتى أن العبادات لا تصح منه، وهو في علم النفس المعرفي تنقصه المنطقية، ويتركز حول ذاته، وينقصه التفكير الاستنتاجي والاستقرائي.

- يتماثل الفقه وعلم النفس في التركيز على سن التمييز؛ ففي علم النفس يكوِّن المميز البنى المعرفية التي سيتعامل مع العالم من خلالها، وتكتمل في هذه المرحلة وظيفة الانتباه الانتقائي، وهذه الوظيفة بحد ذاتها تماثل مصطلح التمييز في الفقه.

- يتماثل الفقه مع علم النفس في اعتباره البلوغ سن الاكتمال؛ ففي علم

(227) البار، **خلق الإنسان**، مرجع سابق، ص 352-353.

النفس تكون مرحلة البلوغ مرحلة اكتمال الذاكرة، والذكاء السائل، كما تحصل فيها التغييرات الرئيسة في الدماغ، وتظهر أنواع التفكير المتقدمة، من تفكير مجرد واستقرائي واستنتاجي، كما أن أهم صفة تميز الإنسان -كما مر سابقاً في الأبحاث الفلسفية، وهي قدرة التفكير على الارتداد ومعرفة: كيف أفكر، وبماذا أفكر- تحصل في هذه المرحلة، كما أن مراحل النمو المعرفي تنتهي عند بياجيه في هذا السن. كذلك المستوى الأخلاقي، إذ إِنَّهُ لا يتطور إلى المرحلة اللاحقة إلا في حالات نادرة، وهي عالمية المبادىء الأخلاقية. فالذروة في المحاور الثلاثة المدروسة، الفيزيائي، والمعرفي، والخلقي، تحصل في سن البلوغ.

- هناك تشابه بين سن الرشد في مباحث علم النفس المعرفي، وبين الرشد الحاصل عند بلوغ سن الجدودة عند أبي حنيفة، كذلك فالتفكير الجدلي المتطور ما هو إلا وجه معاصر للرشد قديماً.

ج - مراحل الأهلية والمعيار المبتكر لقياسها

من أجل تقرير القول في مراحل الأهلية يتوجب المقارنة في هذه المراحل بين الفقه وعلم النفس الارتقائي كما ثبت من خلال استقراء أقوال الفقهاء في الأحكام الشرعية المترتبة على التغيرات الفيزيائية، والمعرفية.

1. تقرير مراحل الأهلية وفقاً للمقارنة بين الفقه وعلم النفس

- هناك اختلاف في الأحكام الشرعية في مراحل: الأجنة، والطفولة، والتمييز، والبلوغ، والرشد، والشيخوخة، والموت يترافق مع اختلاف في التطوريْن: الفيزيائي الحيوي، والمعرفي.

- الاختلاف في الأحكام الشرعية بين مرحلة الأجنة ومرحلة المواليد لا يتعدى العوض في حالة الاعتداء، ونفقة الزوجات وهي أمور وهمية؛ لأن الزواج غير وارد من المواليد، وإنما افتراضات افترضها الفقهاء قديماً، وزالت في عصر ازدهرت فيه الدراسات الاجتماعية. كما أن العوض يكون فيما لو تسبب المولود في أذى معين لأملاك الغير، وهو -أيضاً- غير وارد؛ لأن

الأملاك لم تعد سائبة وشائعة، وسهلة النوال كما في الماضي. كما أن الاختلاف الفيزيائي الحاصل في دماغ الطفل الوليد يكون في المناطق المسؤولة عن العمليات الحيوية: كالتنفس، والنوم. أما المناطق المسؤولة عن التفكير فتتطور من أجل إدراك البصر، والسمع، وغيرها من الحواس، وكلها عمليات بسيطة؛ لذلك فهي اختلافات غير ذات مغزى، مما لا يؤهل مرحلة المواليد لتكون مرحلة مستقلة من مراحل الأهلية.

- هناك اختلاف ذو مغزى بين مرحلة الطفولة المبكرة ومرحلة التمييز؛ ففي مجال الأحكام الشرعية يتطور المميز إلى درجة قبول إسلامه، وقبول تصرفه في النفع المحض، وفي مجال التطور الفيزيائي تتطور المناطق المسؤولة عن المنطق، والتفكير الانتقائي، والمهارات الحركية، وفي مجال الارتقاء المعرفي تتطور البنى المعرفية عند المميز، ويتخلص من صفة الذاتية، وفي مجال الارتقاء الخُلقي يتطور إلى درجة فهم العدل، ونسبية القيم، فهي مرحلة مختلفة من مراحل الأهلية.

- يمكن اعتبار الاختلاف الحاصل بين مرحلة التمييز ومرحلة البلوغ اختلافاً ذا مغزى؛ لأن جميع الحقوق والواجبات تجب بالبلوغ، ما عدا التصرف المالي، كما أن نضج التفكير الاستنتاجي، والاستقرائي، والتفكير المنطقي المجرد، وارتقاء درجة التطور الخلقي إلى حدِّ احترام القانون بشكل مجرد يجعل هذه المرحلة منفصلة عن سابقتها.

- هناك اختلاف واضح بين مرحلة البلوغ ومرحلة الرشد؛ فالاختلاف بيِّن بين المحجور مكبل اليدين لا يستطيع التصرف بأمواله، وبين حر اليدين يتصرف بملكه كما يشاء. كما أن تطور ونضوج المناطق المسؤولة عن التخطيط، والمنطق، والمناطق المسؤولة عن تنظيم الاستجابات العاطفية يجعل هذه المرحلة منفصلة عن مرحلة البلوغ.

- هناك اختلاف بين مرحلة الرشد ومرحلة الشيخوخة؛ ففي مجال الأحكام الشرعية يكون التخفيف سمة لهذه المرحلة، سواءً في الفروض من صيام، وحج، أو السنن، كما أن هناك أحكاماً شرعية مترتبة على أحوال

خاصة في مرحلة الشيخوخة، مثل: مرض الموت، والموت. وفي مجال التغير الفيزيائي الحيوي يظهر تناقص متزايد في الجهاز العصبي والدماغ يؤثر في عمليات ذهنية بشكل رئيس، مثل :الانتباه، وردود الأفعال، وهذا الاختلاف يوجب تمييزها عن المراحل الأخرى.

فمراحل الأهلية في ضوء النتائج السابقة؛ من خلال قياس هذه الاختلافات يمكن اعتبار كل اختلاف ذي مغزى سبباً للانتقال إلى مرحلة مختلفة من مراحل الأهلية، وبهذا يمكن تقرير القول في مراحل الأهلية، التي تعد أساساً لنظرية الأهلية، وهي:

- مرحلتا الأجنة والطفولة: تبدأ فيها أهلية الوجوب للإنسان منذ بداية الإلقاح، وتتعزز في بداية الأسبوع السادس بشكل ناقص، وتستمر في التطور في مرحلتي المواليد والطفولة المبكرة.

- مرحلة التمييز: تتطور فيها الأهلية حتى تصح العبادات، ولا تجب، وذلك في مرحلتي الطفولة المتوسطة والمتأخرة.

- مرحلة البلوغ: تتطور فيها الأهلية حتى تجب جميع الحقوق والواجبات، ويجب الأداء ما عدا التصرفات المالية، وذلك في مرحلتي المراهقة والبلوغ.

- مرحلة الرشد: تكتمل فيها الأهلية من وجوب، وأداء وهي في أواسط العشرين.

- مرحلة الشيخوخة والموت: تتناقص فيها أهلية الأداء حسب تناقص قدرات الشيخ حتى تضعف بالموت، وتبقى الذمة إلى يوم الحساب.

2. المعيار في تقرير الأهلية

المعيار في تقرير الأهلية هو اكتمال العقل والبدن، فبقدر ما يكون عليه الإنسان من هذا الاكتمال بقدر ما تكون أهليته. فللجنين أهلية وجوب ناقصة لا توجب إلا النسب والإرث والوصية، وذلك عند حصول الإلقاح، وتتعزز

عند انطلاق أول إشارة كهربائية في الدماغ في الأسبوع السادس، وتحديد جنسه. ثم تتطور أهلية الوجوب لتشمل العوض، ونفقة الأقارب، وأداء الغرم في مرحلة المواليد عند تطور مراكز في قشرة الدماغ مسؤولة عن العمليات الحيوية، والتفكير مع انعدام الأداء. ثم تتطور أهلية المميز حتى تجاز تصرفاته بإذن وليه، ولم تجب العبادات عليه، وإنما تصح منه عند تطور المناطق المسؤولة عن إحكام المهارات الحركية، وعند تطور المناطق المسؤولة عن المنطق والتخطيط، وظهور وظيفة الانتباه الانتقائي، وذلك في مرحلتي الطفولة المتوسطة والمتأخرة. ثم تصبح الأهلية كاملة عند البلوغ ماعدا التصرفات المالية، وذلك عندما يصبح البالغ قادراً على التفكير بشكل مجرد، وينضج عنده التفكير الاستنتاجي والاستقرائي. ثم تكتمل أهلية الأداء في سن الرشد في أواسط العشرين، وذلك عند نضوج بعض المهارات المعرفية، ومن أهمها: قدرة الفص الجبهي على تنظيم عمل المنطقة العاطفية، وحصول خطوة متقدمة من الارتقاء المعرفي يستطيع الراشد من خلالها أن يحل مشاكل الحياة المعقدة. أما أهلية الشيوخ فهي كاملة على اعتبار كمال جسمهم وعقلهم، وأي ضعف يعتري البدن يستوجب التخفيف في الحكم الشرعي المترتب عليه، أما الضعف في العقل فيستوجب نقص الأهلية بما يتناسب مع الضعف.

د - الاجتهاد في عوارض الأهلية وفق المعيار المبتكر

بإعادة النظر في عوارض الأهلية من خلال العلوم النفسية المعاصرة، ومحاولة الاجتهاد فيها وفق المعيار المبتكر:

1. الاجتهاد في الجنون وفق معيار الأهلية المبتكر

يحتل الجنون المرتبة الأولى في إزالة الأهلية، والجنون هو التعبير القانوني والاجتماعي لكلمة Insanity[228]، وهو الذهان Psychosis في العلوم النفسية المعاصرة، والمقصود منه الأمراض العقلية.

---

(228) الحاج، **الأمراض النفسية**، مرجع سابق، ج 2، ص 170.

ويمكن تصنيف الاضطرابات الذهانية إلى نوعين: الذهانات الوظيفية Psychosis Functional، والذهانات العضوية Organic Psychosis[229].

أولاً: الذهانات العضوية: وهي الذهانات الناتجة عن أسباب عضوية، وهي ثلاثة أنواع: الذهان الكحولي، وذهان الشيخوخة، والشلل الجنوني العام[230].

- الشلل الجنوني العام General Paresis أو الزهري الدماغي Neurosyphilis: ينتج هذا المرض عن الإصابة بنوع من أنواع الزهري Syphilis يهاجم فيه المتعضي الدماغ، والجهاز العصبي المركزي بشكل مباشر[231]. ويشير العالم كامبل إلى أن المصاب بهذا المرض يفقد القدرة على الاستجابة بوصفهِ كائناً اجتماعياً، وتنعدم لديه المعايير الجمالية أو الخلقية، ويتوقف عن النشاط الذهني[232] وتشتمل الأعراض النفسية على تغيرات في الحالات النفسية، وتجاوب وجداني فظ، وانفعالية، وضلالات، وأوهام، مع تغير في العادات الشخصية، مثل: توقف التزين، وترك العادات الصحية. وكذلك ضعف الذاكرة، والمحاكمة العقلية، والفهم. كما تشتمل الأعراض الفيزيائية على الرجفة، مع كلام غير واضح، وعطب في التناسق الحركي[233].

- ذهان الشيخوخة Senile Psychosis: يطلق عليه جنون الشيخوخة، وفيه يظهر نوع من السلوك الشاذ نتيجة ضمور خلايا الدماغ، أو بعض الأمراض المزمنة أو الصدمات. ويتمظهر هذا الجنون بفقدان الذاكرة، والأرق، ويصاب العجوز بالعند والصراخ، وقد يميل لأذى من حوله[234].

- الذهان الكحولي Alcohol Psychosis: يسبب الإدمان في شرب الكحول الأمراض الناتجة عن نقص البروتينات، مثل: تليف الكبد، والأمراض الناتجة

---

(229) ياسين، **علم النفس العيادي**، مرجع سابق، ص 281-282.

(230) الحاج، **الأمراض النفسية**، مرجع سابق، ج 2، ص 170.

(231) Nevid, Rathus and Greene. *Abnormal Psychology*. p. 510.

(232) ياسين، **علم النفس العيادي**، مرجع سابق، ص 293.

(233) Nevid, Rathus and Greene. *Abnormal Psychology*. p. 511.

(234) ياسين، **علم النفس العيادي**، مرجع السابق، ص 295.

عن نقص الفيتامينات، مثل ذهان كورساكوف Korsakoff's Pychosis[235]. وتصاب فيه الأجسام الحلمية في الهايبوثالاموس، والمخ المتوسط بنزيف، وتليف في الخلايا العصبية. ويتميز الذهان الكحولي بفقدان الذاكرة للأحداث القريبة، وتزييف للواقع[236]. كما أن الإسراف في تناول الخمور يؤدي إلى اختلاط عقلي حاد مقترن بارتجاف يدعى الهتر الارتجافي Delirium Tremens[237]، واضطرابات سلوكية مماثلة لما يحدث في ذهان الشيخوخة والسكيزوفرينيا[238].

بمعايرة الذهانات العضوية من: الشلل الجنوني العام، وذهان الشيخوخة، والذهان الكحولي، وفق معيار الأهلية المبتكر: يعود الإنسان في هذه الذهانات إلى مرحلة الطفولة، أي ما قبل التمييز؛ لأن جميع خصائص المميز، مثل: التناسق الحركي، والقدرة على التخطيط، وحل المشكلات بطريقة مشابهة للراشد، مفقودة عنده. فيعامل كالصبي، ولا سيَّما عند وجود ضمور أو انعدام في النشاط الذهني في الشلل الجنوني العام، وجنون الشيخوخة، وتصنف هذه الأنواع ضمن الجنون المطبق الممتد. ففي المادة 979 في مجلة الأحكام العدلية: «المجنون المطبق هو في حكم الصغير غير المميز، فلا تصح تصرفاته القولية مطلقاً ولو أجازها الولي، أو أجازها هو

---

(235) Nevid, Rathus and Greene. *Abnormal Psychology*. p. 320.

(236) عكاشة، **الطب النفسي المعاصر**، مرجع سابق، ص464.

(237) الهتر الارتجافي أو الهذيان الارتعاشي: حالة طارئة بسبب الإدمان المزمن على الكحول تلاحظ في فترات الانقطاع عنه. فهو نوع من الهذيان الحاد تسبقه طلائع من الأرق مع كوابيس، وصداع مع ضيق حسي عضوي منتشر، وارتعاش الأطراف واللسان، ويتميز بانفجار مفاجيء - غالباً- لهذيان حسي وهلاسي، مع أحلام بالحيوانات تؤدي إلى اهتياج يتعلق بالوجه المخيف للظواهر النفسية الحواسية، مع فقدان التوجيه الزماني المكاني، وظواهر حلمية، وأعراض عامة مع عرق وارتعاشات، وفقدان الماء من الجسم الذي يستدعي إصلاحه بسرعة.وعند غياب العلاج يمكن أن يتطور نحو مرض دماغي فيه نقص، وجروح دماغية لا يمكن أن تشفى فيما بعد. انظر:
- شاهين، فؤاد. **موسوعة علم النفس**، بيروت: منشورات عويدات، 1997، ج 1، ص 307.

(238) ياسين، **علم النفس العيادي**، مرجع سابق، ص 294.

بعد إفاقته»[239]، ويُعَدُّ أصحاب الأمراض العقلية فاقدين للمسؤولية الجنائية؛ لأن: «الأمراض العقلية تتمثل في حالات فقد الإدراك والإرادة»[240]. ويجدر بالذكر وجوب استثناء الجنون الناتج عن الذهان الكحولي من الإعفاء من الواجبات والعقوبات؛ لأنه سكر محظور، وهذا السكر كما يقول صاحب المغني: «لا ينافي الخطاب بدليل الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ﴾ [النِّسَاء: 43]، فلا يبطل شيئاً من الأهلية، ويلزمه أحكام الشرع»[241].

ثانياً: الذهانات الوظيفية: هي الذهانات التي ليس لها أساس عضوي ظاهر، وتشمل: مرض الهوس والاكتئاب (اضطراب المزاج الدوري)، والفصام (السيكزوفرينيا)، والهذاء الزوري (البارانويا)[242].

- اضطراب المزاج الدوري Cyclothymic Disoder: هو نمط من اضطراب المزاج، دوري مزمن، متميز بتأرجحات مزاجية معتدلة، تدوم سنتين على الأقل عند البالغين، وسنة عند الأطفال والمراهقين[243]. ويتميز هذا المرض بنوبات هوس Mania، ونوبات اكتئاب Depression[244]، وتتسم نوبة الهوس بشكل أساس بالسعادة الطاغية. فكل تصرفات المريض تجلب الفضيحة، والعار، والمشاكل، والخراب[245]، ويتمثل الاكتئاب بنوبات يأس وقنوط، ولكل دور أعراضه[246].

---

(239) الباز، **شرح المجلة**، مرجع سابق، ص 548.

(240) إبراهيم، **علم النفس الجنائي**، مرجع سابق، ص111.

(241) الخبازي، **المغني في أصول الفقه**، مرجع سابق، ص 389.

(242) الحاج، **الأمراض النفسية**، مرجع سابق، ج 2، ص 169.

(243) Nevid, Rathus and Greene. *Abnormal Psychology*. p. 246

(244) الاكتئاب: مرض كيميائي يحدث بسبب انخفاض نسبة الأحماض الأمينية في بعض مراكز المخ، فهو خلل كمي غير معروف سببه، يلعب فيه العامل الوراثي دوراً، وكذلك الضغوط النفسية، انظر:

- صادق، **في بيتنا مريض نفسي**، مرجع سابق، ص 121.

(245) المرجع السابق، ص 122.

(246) الحاج، **الأمراض النفسية**، مرجع سابق، ج 2، ص 182.

هذا الاضطراب بين المرح والشقاء يمثل عامل خطورة[247]؛ ففي الهوس الخفيف، أو شبه الهوس Hypomanic Episodes، يكون المصاب ذا نشاط مستمر، يحتكر الحديث، ولا يتقبل النقد، ويتدخل في أمور الآخرين، ولا يلجم عواطفه[248]، وعندما تحل نوبة الاكتئاب المعتدلة Mild Depression لا يجد الطاقة اللازمة، أو الاهتمام الكافي لإكمال عمله، ولكن ليس إلى حد نوبة الاكتئاب الرئيس Major Depressed Episode[249][250]. هذا التباين في مستوى الأداء الوظيفي يجعل المصاب غريب الأطوار، وغير أهل للثقة[251] وحوالي 50% من هؤلاء المرضى يعانون فيما بعد من الاضطرابات ثنائية القطب[252].

الاضطرابات ثنائية القطب Bipolar Disorder: يوجد صنفان من هذه الاضطرابات: الصنف الأول يتميز بحدوث نوبة هوس مرة أو أكثر، بدون نوبةِ اكتئابٍ أو معها[253]. أما نوبة الهوس فهي أنواع: النوع الأول: الهوس الخفيف، أو شبه الهوس Hypomania، يكون فيه اضطراب المريض إلى درجة خفيفة. والنوع الثاني: الهوس الحاد Acute Mania: يتعرض فيه المريض لنوبات من الهذيان والهلوسات فيعبر فيها عن فرحه بشكل صاخب، وقد يفحش بالقول، وقد يثير الشغب، ويبدأ بالعدوان. ويكون غير متسق الكلام، مختل الاتجاهات الزمانية والمكانية. والنوع الثالث: هو الهوس الهذياني Delirious Mania، وقد يسمى الهوس فوق الحاد Hyper mania يكون فيه المريض خطيراً

---

(247) السيد عبد الرحمن، **علم الأمراض النفسية والعقلية**، مرجع سابق، ج 1، ص 322.

(248) ياسين، **علم النفس العيادي**، مرجع سابق، ص 313.

(249) نوبة الاكتئاب الأساسي Major Depressive Episode: يعاني المريض فيها من مزاج مكتئب، مثل: الشعور بالحزن واليأس، أو فقدان الاهتمام بكل أنواع الأنشطة لمدة لا تقل عن أسبوعين، وانخفاض القدرة على التركيز واتخاذ القرارات. انظر:
- Nevid, Rathus and Greene. *Abnormal Psychology*. p. 235-236.

(250) Nevid, Rathus and Greene. *Abnormal Psychology*. p. 246.

(251) السيد عبد الرحمن، **علم الأمراض النفسية والعقلية**، مرجع سابق، ج 1، ص 323.

(252) Nevid, Rathus and Greene. *Abnormal Psychology*. p. 246.

(253) Ibid. p. 244

على نفسه وعلى غيره؛ بسبب العنف في تصرفاته، ومن أعراضه: اضطراب الإدراك، وفقدان حس التوجه في الزمان والمكان والأشخاص، والسلوك الهذياني قولاً وفعلاً[254].

الصنف الثاني من الاضطرابات ثنائية القطب: يتميز بحدوث نوبة اكتئابيَّة أو أكثر، وعلى الأقل نوبة واحدة من الهوس الخفيف[255]. بالنسبة للاكتئاب[256] أو المالنخوليا Malanchalia فهو حالة من التشاؤم والحزن تنتاب المريض فيها المشاعر اليائسة، وأحاسيس الذنب، والفتور والتبلد[257]، وقد يعتقد أنه ارتكب خطيئة، وربما يصل به الأمر لقطع أعضائه. وللاكتئاب[258] درجات: الأولى: درجة الاكتئاب البسيط: يظهر فيها بطء عقلي وجسدي، وعدم الاشتراك بأي نشاط[259]. الثانية: درجة الاكتئاب الحاد: يظهر فيها الهذاء والهلاوس، وتبقى قدراته الذهنية سليمة. وأخطر أنواع الاكتئاب هو الذهول الاكتئابي، الذي يعد الدرجة الثالثة، وهو: نكوص لحالة الطفولة،

---

(254) الحاج، **الأمراض النفسية**، مرجع سابق، ج 2، ص 175-176.

(255) Nevid, Rathus and Greene. *Abnormal Psychology*. p. 244.

(256) يجب التفريق بين الاكتئاب العصابي Neurotic Depression: وهو ناتج عن وقوع حادثة محزنة، ويستجيب فيه المصاب للعلاج، وبين الاكتئاب الذهاني Psychotic Depression: وهو ناشىء عن مصدر داخلي لا يعيه المصاب، وتكون الأوهام والهلوسات من خصائصه الرئيسة، ولا بد فيه من العلاج في المستشفى. انظر:
- الحاج، **الأمراض النفسية**، مرجع سابق، ج 2، ص 177-180.
وقد يكون الاكتئاب عضوياً Organic Depression؛ سببه اضطرابات الغدد الصم وأمراض الجهاز العصبي. انظر:
- صادق، **في بيتنا مريض نفسي**، مرجع سابق، ص 120.

(257) المرجع السابق، ص 115.

(258) أثبتت دراسات متعددة أن هناك اختلالات في دماغ المكتئبين؛ فالمصابون بالاكتئاب بدون هوس يعانون من شذوذ في مقدمة القشرة الجبهية Prefrontal Cortex، والعقد العصبية القاعدية Basal Ganglia، والمخيخ .Cerebellum أما المصابون بالاكتئاب ثنائي القطب فيعانون من اضطرابات في المخيخ cerebellum، وربما في الفص الصدغي Temporal lobe. انظر:
- Carlson. Physiological Psychology. p. 454.

(259) ياسين، **علم النفس العيادي**، مرجع سابق، ص 313.

يلزم فيه المريض الفراش، وينقطع عن الكلام، ولا يخدم نفسه، وهو عاجز عن الاستجابة للأفكار، وتعتريه الهلاوس حتى يتمنى الموت للخلاص منها[260].

لمعرفة الحكم الشرعي للجنون الدوري من خلال المعيار المبتكر للأهلية؛ وبالنظر في الدليل التشخيصي الرابع المعدل[261]، فإن الأعراض تسبب اختلالاً في الأداء الاجتماعي أو المهني، أو أي مجال من مجالات الأداء الوظيفي، مما يؤهله إلى التراجع عن مرحلة الرشد إلى مرحلة البلوغ بشكل ابتدائي، قبل التفصيل في أحكام النوبات الهوسية والاكتئابية.

من جهة أخرى، وبالنظر في النوبات المرافقة لهذا المرض، هناك نوبات لنوعين من الأمراض النفسية: الهوس أو المانيا، والاكتئاب؛ فالحكم الشرعي متعلق بهذين المرضين، وعلى اعتبار أن هذه النوبات لها درجات متفاوتة، فيتوجب تحديد الحكم الشرعي لكل منها. فالمانيا ثلاث درجات: الأولى: الهوس الخفيف أو شبه الهوس، وفيها لا يخفف عن المريض؛ لأنه بالغ عاقل راشد، ولأنه حسب الدليل التشخيصي الرابع المعدل لا تسبب النوبة اختلالاً صريحاً في الأداء الوظيفي، ولا يوجد مظاهر ذهانية[262].

الدرجات العليا من الهوس قد تكون نوبة هوسية مختلطة، تحقق معايير النوبة الهوسية والنوبة الاكتئابية الجسيمة، وفيها يكون الاختلال صريحاً في الأداء الوظيفي، وقد يصاحبها أعراض ذهانية، ويحدث فيها إيذاء كما في المعايير التشخيصية في الدليل الرابع المعدل[263]، وكذلك النوبة الهوسية بدون اكتئابية[264]. فإذا تحقق في الهوس الحاد اختلال الاتجاهات الزمانية

---

(260) الحاج، **الأمراض النفسية**، مرجع سابق، ج 2، ص 181-182.

(261) حسون، تيسير. مرجع سريع إلى المعايير التشخيصية من الدليل التشخيصي والإحصائي المعدل للأمراض العقلية-4، جمعية الطب النفسي الأمريكية. سورية: دار الجمهورية، 2004، ص 216.

(262) المرجع السابق، ص 194.

(263) المرجع السابق، ص 192-193.

(264) المرجع السابق، ص 192.

والمكانية، فهو دون سن البلوغ؛ لأنها تنضج عند البلوغ، ويمكن اعتباره في مرحلة الطفل المميز في الأحكام الشرعية، وفي الدرجة الثالثة، وهي الهوس الهذياني، يعود المريض إلى الطفولة لاضطراب الإدراك والاختلال، ويقاس على الطفل في الأحكام الشرعية.

وبالنسبة للاكتئاب، سواء أكان عضوياً أم نفسياً، فالمريض مكلف محاسب؛ لعدم تأثر العقل والقدرات الذهنية. أما إذا ترافق الاكتئاب بأعراض ذهانية شديدة[265] فيمكن تحديد درجة الذهان، ومعاملة المريض على حسبها.

- الفصام Schizophrenia[266][267]: يمكن تعريفه بأنه مرض عقلي ذهاني حاد، يتصف بالابتعاد الشديد عن الحقيقة، وكثيراً ما يستعمل مرادفاً لخرف الشباب[268]. ويؤدي إلى عدم انتظام الشخصية، وانشطارها وتدهورها التدريجي، وهو في معظم حالاته من حيث طبيعته مرض ذهاني وظيفي Functional Mental Psychotic Disorder، وأحياناً: وراثي حيوي Biogenetical، وفي حالات أخرى عضوي، وقد يتضمن أعراضاً مرضية فيزيولوجية[269].

---

(265) يمكن الرجوع إلى الدليل التشخيصي الذي يظهر احتمالية وجود أعراض ذهانية شديدة عند مريض الاكتئاب. انظر:
- حسون، المعايير التشخيصية من الدليل التشخيصي والإحصائي المعدل للأمراض العقلية-4، مرجع سابق، ص 195-197.

(266) أول من أطلق هذا الاسم هو (أوجين بلولير) Eugen Bleuler (1857-1939) وأراد به المرض النفسي الذي يتميز بفقدان الصلة مع الواقع، ويؤثر هذا المرض في الإدراك والشعور والتجاوب والسلوك، وكان يطلق عليه سابقاً جنون المراهقة، أو الخرف المبكر Dementia Praecox، ويعود فيه الفضل لإيميل كرابلين Emil Kraepelin (1865-1926)، ويقصد به التلف المبكر للقدرات العقلية. انظر:
- الحاج. **الأمراض النفسية**. مرجع سابق. ج 2، ص 102.
- Nevid, Rathus and Greene. *Abnormal Psychology* p. 411.

(267) وهي كلمة لاتينية الأصل تتألف من جزأين: schistos ويعني: الانقسام split، وphren ويعني: الدماغ .brain انظر:
- Nevid, Rathus and Greene. *Abnormal Psychology*. p. 411.

(268) عاقل، فاخر، **معجم علم النفس**، مرجع سابق، ص101.

(269) ياسين، **علم النفس العيادي**، مرجع سابق، ص 296.

تصنف أعراض الفصام إلى صنفين: إيجابية، وسلبية؛ فالأعراض الإيجابية[270] تعرف من خلال وجودها، وتشتمل على اختلاط في التفكير، وحدوث الهلوسات Hallucinations وهذاءات أو ضلالات Delusions. ويُعَدُّ اعتلال التفكير أهم أعراض الفصام، إذْ إنَّ المصاب يجد صعوبة في تنظيم أفكاره ونتائجها منطقياً، ويقفز من موضوع إلى آخر غير مرتبط به، أو يتفوه بألفاظ غير ذات معنى. والمقصود بالضلالات الاعتقادات المخالفة للحقيقة، ومثالها: ضلالات الاضطهاد، وجنون العظمة، وضلالات التحكم بالمصاب من قبل الآخرين. أما الهلوسات فهي إدراك لمؤثرات غير موجودة، وهي غالباً شمية، قد تشارك معها حواس أخرى، والهلوسة النظامية: هي الشعور بأصوات تكلم المصاب، وتأمره أو تلومه[271] على العكس من الأعراض الإيجابية تُعرف الأعراض السلبية[272]من خلال غيابها، مثل: برود التجاوب العاطفي، وفقر الحديث، ونقص المبادرة والمداومة[273].

وتنتج الأعراض الإيجابية عن فرط نشاط الدارات العصبية التي يكون الدوبامين فيها ناقلاً عصبياً، وتنتج الأعراض السلبية عن آفة في الدماغ، وعلى الخصوص في الفص الجبهي[274]. ويَعُدُّ الأطباء أن المصاب بالسكيزوفرينيا

---

(270) وتنتج الأعراض الإيجابية نتيجة فرط نشاط الدارت العصبية التي يكون الدوبامين ناقلاً عصبياً فيها. انظر:
- Carlson. Physiological Psychology. p. 439.
- السيد عبد الرحمن، **علم الأمراض النفسية والعقلية**، مرجع سابق، ج 1، ص 392 وما بعدها.

(271) Carlson. Physiological Psychology. p. 438

(272) تنتج الأعراض السلبية عن آفة في الدماغ، وعلى الخصوص في الفص الجبهي. انظر:
- Carlson. Physiological Psychology, p. 439
- السيد عبد الرحمن، **علم الأمراض النفسية والعقلية**، مرجع سابق، ج 1، ص 392 وما بعدها.

(273) Carlson. Physiological Psychology. p. 439.
- السيد عبد الرحمن، **علم الأمراض النفسية والعقلية**، مرجع سابق، ج 1، ص 392 وما بعدها.

(274) = Carlson. Physiological Psychology. p. 439.

عنده خلل في الوظائف العقلية، ولا سيَّما في المناطق الحسية المركزية ذات الفعاليات الشعورية[275].

أهم أنواع السكيزوفرينيا هو النمط المختل Disorganized Type، وفيه يظهر الاضطراب في الحديث والسلوك، والتسطح في المشاعر[276]، مع وجود هلاوس متكررة، وضلالات مضطربة حول مواضيع دينية أو جنسية، كما يتميز المرضى بهذا النمط بسخافة في المزاج، وقهقهة، وكلام بشكل غير حساس، وإهمال للمظهر والعادات الصحية[277].

أيضاً هناك النمط التخشبي الكتاتوني[278] catatonic type، وأهم ما يميزه عطب في السلوك الحركي يستمر في التباطؤ حتى يصبح كالجمود، وربما يتوهج فجأة، كما أن هذا النمط يظهر تأنقاً غير معتاد، أو تكشيرات وحركات متجمدة لساعاتٍ عِدَّة مع أن أطرافهم تتصلب وتنتفخ[279].

وبتطبيق معيار الأهلية بشكل عام على مريض الفصام تتماثل أهلية المصاب بأهلية الطفل؛ لانعدام قدرة التفكير عنده، وذلك في أسوأ حالاته، لكن المريض في أول حالاته تكون أهليته على حسب وضعه، لكن لا يصل إلى مرحلة البلوغ؛ لأن المنطق، الذي هو سمة تفكير المراهقين، معدوم عنده. فالنمط المختل قبل تطوره تكون أهلية المصاب فيه دون الرشد؛ لأن مشاعره وعواطفه لم تنضج، وهذا يتم في الرشد. وفي النمط التخشبي تتراجع أهلية

= – السيد عبد الرحمن، **علم الأمراض النفسية والعقلية**، مرجع سابق، ج 1، ص 392 وما بعدها.

(275) ياسين، **علم النفس العيادي**، مرجع سابق، ص 300.

(276) السيد عبد الرحمن، **علم الأمراض النفسية والعقلية**، مرجع سابق، ج 1، ص 396.

(277) Nevid, Rathus and Greene. *Abnormal Psychology*. p. 422.

(278) الأعراض الكتاتونية غير خاصة بأمراض السكيزوفرينيا، وإنما تظهر في أمراض عضوية عِدَّة، مثل: أورام الفص الجبهي في المخ، وفي الاكتئاب، وبعد الحمى المخية، وبتأثير عقاقير مختلفة. انظر:

– عكاشة، **الطب النفسي المعاصر**، مرجع سابق، ص 273.

(279) Nevid, Rathus and Greene. *Abnormal Psychology*. p. 422.

المريض إلى درجة الطفل المميز وما دون، وذلك بسبب العطب الحركي؛ لأن التطور الحركي يتم في هذا السن.

- الهذاء الزوري (البارانويا) Paranoia: هو المرض العقلي الذي يسمى جنون العظمة، أو جنون الاضطهاد، أو جنون الارتياب[280]. ويتميز بأوهام ثابتة ومنظمة[281]، وتظهر فيه الاضطرابات الفكرية على شكل هذاء [282]، والشخصية البارانويا: هي شخصية مرتابة، تجعل المصاب يؤول سلوك الآخرين[283]. ويعود هذا لأسباب نفسية أو بيولوجية، ويفسر البعض شعور المصاب بالاضطهاد بأنه حيلة دفاعية، يبرر بها شعوره بالنقص؛ لأنه شديد الشك[284]، وهو لا يبغي علاجاً لمشاكله فهو يظن أن الآخرين سبب مشاكله[285].

على اعتبار أن مريض البارانويا مصاب باضطرابات فكرية، وأوهام ومعتقدات خاطئة، لكن ليس اضطرابات عقلية، فلا يُعَدُّ مجنوناً، ولا يقاس على الطفل، وإنما غير راشد؛ لنقص المنطقية في تفكيره، وعدم نضوج عمل المناطق العاطفية في الدماغ، وتجب عليه جميع الواجبات كالبالغ. فلو كان فاقداً للشعور أو الإدراك في ناحية معينة فهو كالمجنون جزئياً، وتكون أهليته ناقصة في مجال جنونه، ويحاسب في المجالات الأخرى.

بالنظر في الآثار الفقهية المترتبة على الجنون في دراسات المتقدمين؛ فالأثر الرئيس المترتب على الجنون هو الحجر، يقول الكاساني في البدائع: «أما المجنون فلا تصح منه التصرفات القولية كلها، فلا يجوز طلاقه، وعتاقه، وكتابته، وإقراره، ولا ينعقد بيعه، وشراؤه حتى لا تلحقه الإجازة، ولا يصح

---

(280) البعلبكي، منير. **المورد**، بيروت: دار العلم للملايين، 1980، ص 657.

(281) عاقل، **معجم علم النفس**، مرجع سابق، ص 81.

(282) الحاج، **الأمراض النفسية**، مرجع سابق، ج 1، ص 409.

(283) Nevid, Rathus and Greene. *Abnormal Psychology*. p. 277.

(284) ياسين، **علم النفس العيادي**، مرجع سابق، ص 310.

(285) Nevid, Rathus and Greene. *Abnormal Psychology*. p. 277

منه قبول الهبة، والصدقة، والوصية»[286]. ويقول الزيلعي: «ولا تصرف المجنون المغلوب بحال، يعني: لا يجوز تصرفه أصلاً ولو أجازه الولي؛ لأن صحة العبارة بالتمييز، وهو لا تمييز له، فصار كبيع الطوطي»[287].

ويقول الشيرازي من الشافعية في المهذب: «إذا ملك الصبي أو المجنون مالاً حجر عليه في ماله، والدليل عليه قوله تعالى: ﴿وَٱبۡتَلُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ فَإِنۡ ءَانَسۡتُم مِّنۡهُمۡ رُشۡدٗا فَٱدۡفَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ أَمۡوَٰلَهُمۡۖ﴾ [النِّسَاء: 6]، وينظر في ماله الأب ثم الجد»[288].

ويقول ابن قدامة من الحنابلة: «ولا ينظر في مال الصبي والمجنون ما داما في الحجر إلا الأب، أو وصيه بعده، أو الحاكم عند عدمهما»[289]، ويقول البهوتي: «فلا يصح تصرفهم في أموالهم، ولا ذممهم قبل الإذن»[290].

هذا بالنسبة للمعاملات المالية، أما العبادات فلها حكم آخر؛ فالمجنون جنوناً تاماً، كالشلل الجنوني العام، وذهان الشيخوخة، مَعْفيٌّ منها كما يقول النسفي من الحنفية: «والجنون، ويسقط به كل العبادات؛ لأنه ينافي القدرة، أي: القدرة للعبادة؛ لأنها لا تكون بلا عقل وقصد، وهو مناف لهما، فتفوت القدرة على الأداء، فيفوت الوجوب ضرورة»[291]، ويقول الشافعي: «وإذا غلب الرجل على عقله بعارض جن، أو عته، أو مرض، ما كان المرض، ارتفع عنه فرض الصلاة ما كان المرض بذهاب العقل عليه قائماً»[292].

أثر الجنون العارض على الأحكام الشرعية: الأحكام الخاصة بهذا الجنون عند الحنفية عدم وجوب قضاء الصلاة إذا استغرق جنونه أكثر من يوم وليلة عند أبي حنيفة وأبي يوسف، لكن عند محمد بأن يستغرق الجنون ست

---

(286) الكاساني، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، مرجع سابق، ج 6، ص 175.
(287) الزيلعي، **تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق**، مرجع سابق، ج 6، ص252.
(288) الشيرازي، **المهذب في الفقه الشافعي**، مرجع سابق، ج 1، ص 454.
(289) ابن قدامة المقدسي، **المغني**، مرجع سابق، ج 4، ص 521.
(290) البهوتي، **كشاف القناع**، مرجع سابق، ج 3، ص 516.
(291) النسفي، **كشف الأسرار**، مرجع سابق، ج 2، ص 480.
(292) الشافعي، **الأم**، مرجع سابق، ج 1، ص 88.

صلوات، وعدم وجوب قضاء رمضان إذا استغرق جنونه الشهر كله، وعدم وجوب الزكاة إذا استغرق جنونه الحول كاملاً، وعند أبي يوسف أكثر الحول، كما يعتبر إسلامه صحيحاً عند إسلام أحد والديه أو وليه. فإذا لم يسلم لم يُزوج بالمسلمة دفعاً للضرر، ويصح صيامه إذا نوى الصيام ثم جُنَّ في أثناء النهار، ويثاب عليه، وليس عليه قضاء طالما أنه بقي ممسكاً[293].

وعند الشافعي: المجنون جنوناً عارضاً غيرُ مكلف في حال ذهاب عقله، ومكلف حينما يعقل: «إلا أن يفيق في وقت فيصلي صلاة الوقت»[294]، ولا يجب عليه قضاء صلاة تركها بذهاب العقل[295].

2. الاجتهاد في العته وفق معيار الأهلية المبتكر

وبإعادة النظر في العته من خلال العلوم النفسية المعاصرة، ومحاولة الاجتهاد فيه وفق المعيار المبتكر، يمكن أن يكون العته، أو التأخر العقلي وفئاته، وراثياً، كاضطراب المورثات، وهو الغالب، أو بيئياً نتيجة إصابة الجهاز العصبي في أي مرحلة من مراحل النمو[296]. وتتفاوت مستويات التأخر العقلي؛ فحسب الدليل التشخيصي المعدل هناك التأخر العقلي الخفيف mild: يتراوح معدل ذكائه IQ بين 50-55 إلى 70، قابل للتعليم إلى المستوى السادس الابتدائي، ويمكن أن يعيش مع الناس بدون رعاية خاصة[297]، وقد يطلق عليه: المأفون Moron، والمأفون: بطيء التعلم، عنده تأخر في استخدام اللغة، لكنه يستطيع استخدامها في متطلباته اليومية، ويستقل برعاية

---

(293) انظر:
- أمير باد شاه، **تيسير التحرير**، مرجع سابق، ج 2، ص 259.
- النسفي، **كشف الأسرار**، مرجع سابق، ج 2، ص 480.
- التمرتاشي، **الوصول**، مرجع سابق، ص 296.

(294) الشافعي، **الأم**، مرجع سابق، مج 1، ج 1، ص 88.

(295) المرجع السابق، مج 1، ج 1، ص 88.

(296) الحاج، **الأمراض النفسية**، مرجع سابق، ج 2، ص 298.

(297) Dziegielewski, Sophia F. *DSM-IV-TR in Action*. New York: John Wiley & Sons, Inc, 2002, p. 145.

نفسه[298]، ويتلاءَمُ مع مجتمعه[299].

وهناك التأخر العقلي المتوسط الشدة Moderate: يتراوح مستوى ذكائه IQ بين 35-40 حتى 50-55. ويُعَدُّ قابلاً للتمرين والتدريب، ويستطيع أن يتعلم إلى المستوى الثاني الابتدائي، ومع مراقبة معتدلة يمكن أن يخدم نفسه، ويمكن أن ينجز عملاً لا يحتاج إلى مهارة، أو يتطلب مهارة بسيطة، ويمكن أن يعيش في مجتمعه بدون رعاية مؤسسة للعته[300].

يليه التأخر العقلي شديد الدرجة Severe: يتراوح مستوى ذكائه IQ بين 20-25 وحتى 35-40، وهو على العموم يكون في مؤسسة للرعاية، ولا يملك القدرة اللغوية للتواصل مع الناس[301]. وقد يعاني فيه المصاب من خلل واضح في الحركة، مما يشير إلى وجود عيب تكويني في الجهاز العصبي المركزي ذي مغزى سريري[302].

ويليه التأخر العقلي العميق Profound: يكون مستوى الذكاء فيه IQ أقل من 20[303]. ويطلق عليه العته Idiot، ويكون العمر العقلي فيه أقل من ثلاث سنوات، ويكون استخدام اللغة محدوداً بالأمور الأساسية البسيطة[304]، ويكاد أن ينعدم التفكير، والكلام مشوه، وهؤلاء يكونون بحاجة لرعاية تامة[305].

وبتطبيق معيار الأهلية: يتمتع النوع الأول، وهو الخفيف الدرجة أو المأفون، بأهلية الإنسان البالغ قبل مرحلة الرشد؛ لوجود العقل والقدرة على التعلم البطيء، ولوصوله إلى الصف السادس حسب الدليل التشخيصي الرابع المعدل، أي: إلى الثانية عشرة، وهو سن المراهقة، ولا يعفى من التكاليف

---

(298) عكاشه، **الطب النفسي المعاصر**، مرجع سابق، ص 599.

(299) الحاج، **الأمراض النفسية**، مرجع سابق، ج 2، ص 299.

(300) Dziegielewski. *DSM-IV-TR in Action*. p. 145.

(301) Ibid., p. 145.

(302) المرجع السابق، ص 601.

(303) Dziegielewski. *DSM-IV-TR in Action*. p. 145.

(304) المرجع السابق، ص 601.

(305) الحاج، **الأمراض النفسية**، مرجع سابق، ج 2، ص 300.

الشرعية، كما أنه مسؤول جنائياً، على الرغم من أن القانون ذكر إعفاء كل أنواع العته من العقوبات[306]؛ لأن تعليمه وتدريبه ممكن، فهو غير معدوم الإدراك، إلا أنه يخفف عنه؛ لضعف إدراكه العواقب الوخيمة لمخالفته القانون. النوع الثاني: وهو المتوسط الشدة، تكون أهليته متقاربة مع أهلية الصبي المميز، والسبب في هذا قابليته للتعلم إلى الصف الثاني حسب الدليل التشخيصي الرابع المعدل، أي: إلى السابعة، وهو سن التمييز، ولكن بسبب بلوغه الفيزيولوجي يتوجب عليه القيام بالعبادات.

النوع الثالث: وهو التخلف العقلي شديد الدرجة، تكون أهلية المكلف فيه كأهلية الصبي قبل التمييز، والسبب كون الاتزان الحركي يحصل في سن التمييز. والنوع الرابع: هو العته، ويعامل فيه المعتوه كالطفل بعد الولادة.

من أشكال العته: الخرف Dementia: ويشتمل الخرف على ارتكاس عميق بالوظائف الذهنية، متسم بضعف منكر في الذاكرة، يرافقه اختلالات معرفية أخرى، مثل: ضعف القدرة على فهم كلام الآخر، وعلى إنجاز بعض المهمات الشخصية، وعلى التعرف إلى الأشياء، وعلى التخطيط[307]. ويتميز العته باختلال وظائف قشرية عالية متعددة تتضمن: الذاكرة، والتفكير، والفهم، والقدرة الحسابية، والقدرة على التعلم، واللغة، والحكم على الأمور، ولا يكون الوعي مشوشاً[308]. وينتج الخرف عن مرض في الدماغ[309]، وليس نتيجة طبيعية للتقدم في السن[310].

من أنواع الخرف أو العته مرض الزهايمر[311] alzheimer disease: وهو

---

(306) عبد الملك، **الموسوعة الجنائية**، مرجع سابق، ج 3، ص 495.

(307) Nevid, Rathus and Greene. *Abnormal Psychology*. p. 491.

(308) عكاشة، **الطب النفسي المعاصر**، مرجع سابق، ص 679.

(309) Carlson. Physiological Psychology. p. 679.

(310) Nevid, Rathus and Greene. *Abnormal Psychology*. p. 491.

(311) يسبب الزهايمر انحلالاً شديداً في الهايبوكامبوس أو الهايبوكامبوس Hippocampus، وفي القشرة الدماغية الجديدة Neocortex ولا سيَّما القشرة اللحائية في المنطقة المتحدة بين الفص الجبهي والصدغي. انظر: - Carlson. Physiological Psychology. p. 429.

مرض تنكسي دماغي ذو سمات مرضية عصبية وكيميائية[312]، ويتميز بفقدان الذاكرة والقدرة على الفهم[313]، وفقدان الوظائف الذهنية الأخرى[314] ويبدأ المرض بصعوبات في تذكر المواعيد وغيرها[315]، ثم يتطور حتى يصبح واضحاً بعد حوالي ثلاث سنوات[316]. ويمكن تقسيم مراحل تطور الزهايمر إلى ثلاث مراحل: يحدث في المرحلة الأولى: اضطراب في الذاكرة، وفقدان الاستبصار، والتعرف إلى الزمان والمكان، وظهور نشاط زائد غير هادف، ثم يبدأ الخمول، واضطراب وجداني. وفي المرحلة الثانية: تتضح بعض العلامات العصبية، مثل صعوبة الكلام والكتابة، وتغير في طريقة المشي. وفي المرحلة الثالثة: يصاب المريض باضمحلال عقلي وجسمي، ويصبح كالحيوان، لا يعي، ولا يفهم[317].

أما بالنسبة للحكم الشرعي لمريض الزهايمر ففي المرحلة الأولى التي يتم فيها اضطراب الذاكرة، والتعرف إلى الزمان والمكان يمكن اعتبار أهلية المصاب كأهلية الإنسان في فترة حول البلوغ، وتجب العبادات عليه، وما نُسِي منها فله حكم النسيان، ثم يتطور المرض فتتراجع أهلية المريض ليصبح في فترة حول التمييز، ثم يتراجع ليصبح كالطفل المولود حديثاً.

وهناك خرف في المراحل الأخيرة من مرض باركينسون Parkinson's Disease، ومرض باركينسون من أكثر أمراض انحلال الأعصاب شيوعاً، تشتمل الأعراض الأولية فيه على: تصلب عضلي، وبطء في الحركة، وارتعاش مستمر، وتقلقل في وضعيات الجلوس[318]. وتظل الوظائف الذهنية سليمة في المراحل الأولى من المرض، والعته يظهر في المراحل الأخيرة، أو مع

---

(312) عكاشة، **الطب النفسي المعاصر**، مرجع سابق، ص 680.

(313) Nevid, Rathus and Greene. *Abnormal Psychology*. p. 496.

(314) Carlson. Physiological Psychology. p. 429.

(315) Ibid., p. 429.

(316) Nevid, Rathus and Greene. *Abnormal Psychology*. p. 498.

(317) عكاشة، **الطب النفسي المعاصر**، مرجع سابق، ص 683.

(318) Carlson. Physiological Psychology. p. 429.

المصابين بشدة في هذا المرض. ويكون العته في مرض باركينسون على شكل تباطؤٍ في العمليات العقلية، وعجز عن التفكير بشكل مجرد، وصعوبة في التذكر[319] تبقى أهلية المصاب بمرض باركينسون كاملة إلى المراحل الأخيرة فيه حين يعجز عن التفكير المجرد، عندها يتراجع ليصبح كالصبي المميز، مع وجوب العبادات عليه.

والخرف في مرض (رقص) هانتينجتون Huntington's Chorea يحدث بوصفِهِ جزءاً من انحلال واسع الانتشار بالدماغ[320]. وأول إشارة فيه حدوث أذى في مجموعة معينة من الخلايا العصبية المثبطة في القشرة الجبهية، ويؤدي هذا الأذى إلى فقدان السيطرة على هذه الأعصاب، ومن ثم إلى حركات غير إرادية[321]. والأعراض الجسمية السائدة حركات متشنجة غير إرادية في الوجه والعنق والأطراف والجذع، وفي مراحله الأولى يترافق بالقلق والاكتئاب، ثم مع تقدم الحالة يصاب المريض بالبارانويا، والاكتئاب الشديد، ويصادف صعوبات في التذكر، تتطور فيما بعد لتصبح عتهاً[322].

يعدُّ مرض هنتنجتون مرضاً عقلياً عضوياً[323]؛ لذلك تتأثر أهلية المصاب به على حسب تأثر وظائف الدماغ والتفكير، فعندما تصادفه الصعوبات في التذكر يخفف عنه ما ينساه فقط، وعندما يتطور المرض ليصبح عتهاً تتراجع الأهلية لتصبح كأهلية المميز، أو كأهلية الطفل، على حسب حاله. كما أن المسؤولية الجنائية تتأثر؛ لكون المصاب فاقداً السيطرة على أعصابه، ولوجود الاكتئاب، والبارانويا.

والخرف في مرض بيك Pick's Disease يحدث بشكل ارتقائي[324]، ويتميز بتغيرات بطيئة في الذهن، والذاكرة، ووظائف اللغة، وضمور انتقائي في

---

(319) Nevid, Rathus and Greene. *Abnormal Psychology*. p. 505.

(320) عكاشة، **الطب النفسي المعاصر**، مرجع سابق، ص 690.

(321) Carlson. Physiological Psychology. p. 429.

(322) Nevid, Rathus and Greene. *Abnormal Psychology*. p. 506.

(323) إبراهيم، **علم النفس الجنائي**، مرجع سابق، ص 115.

(324) عكاشة، **الطب النفسي المعاصر**، مرجع سابق، ص 688.

الفصوص الجبهية، والصدغية، وغالباً ما تسبق الأعراض الاجتماعية فقدان الذاكرة[325]. ويبقى المصاب بمرض بيك بكامل أهليته إلى أن يفقد ذاكرته، عندها يعفى من التكاليف التي ينساها، وتنطبق عليه أحكام النسيان الدائم.

بالنظر في الآثار الفقهية المترتبة على العته في دراسات المتقدمين: جعل الفقهاء المعتوه كالصبي المميز، إلا أن بعضهم أوجب عليه العبادات، مثل الدبوسي: «والعته بمنزلة الصبا بعدما عقل الصبي، فيكون حكمه حكم الصبي إلا في العبادات فإننا لم نسقط به الوجوب احتياطاً في وقت الخطاب، وهو البلوغ، بخلاف الصبا»[326]. ويقول الخبازي: «وأما العته بعد البلوغ فمثل الصبا مع العقل في كل الأحكام، حتى أنه لا يمنع صحة القول والفعل، لكنه يمنع العهدة»[327]، ويقول الزيلعي: «والمعتوه كالصبي العاقل في تصرفاته، وفي رفع التكليف عنه، وهو الناقص العقل»[328].

بينما لا يوجب ابن عبد الشكور عليه العبادات: «والعته مثل الصبا مع التمييز، فلا يجب عليه شيء من العبادات»[329]، وكذلك ابن عابدين: «وحكمه كمميز، أي: حكم المعتوه كالصبي العاقل في تصرفاته، وفي رفع التكليف عنه»[330].

فتكون أهلية المعتوه على العموم كأهلية الصبي المميز، يقبل منه ما هو نفع محض، ويصح إسلامه، وتجب عليه العبادات عند بعضهم، ولا تجب العقوبات والأجزية، ولا يصح منه ما هو ضرر محض بدون إذن وليه، ويضمن ما استهلك[331]، وفي مجلة الأحكام العدلية تقول المادة رقم 978:

---

(325) Nevid, Rathus and Greene. *Abnormal Psychology*. p. 504.

(326) الدبوسي، **تقويم الأدلة في أصول الفقه**، مرجع سابق، ص 433.

(327) الخبازي، **المغني في أصول الفقه**، مرجع سابق، ص 372.

(328) الزيلعي، **تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق**، مرجع سابق، ج 6، ص 253.

(329) ابن عبد الشكور، **شرح مسلم الثبوت**، مرجع سابق، ج 1، ص 170.

(330) ابن عابدين، **رد المحتار على الدر المختار**، مرجع سابق، ج 5، ص 100.

(331) انظر:

- أمير بادشاه، **تيسير التحرير**، مرجع سابق، ج 2، ص 63. =

«المعتوه هو في حكم الصغير المميز، فإن تصرف تصرفاً نافعاً، كقبول الهبة، صح بلا إذن وليه، وإن كان تصرفه مضراً، كالهبة والصدقة، لا يصح وإن أذن به وليه، وإن كان متردداً بين النفع والضرر توقف على إجازة وليه؛ فإن أجاز نفذ، وإلا فلا، غير أنه يشترط لصحة الإجازة أن يعقل المعتوه كون البيع سالباً للملك، والشراء جالباً له»[332]، وهكذا لم تتعمق الدراسات الفقهية في درجات العته من أجل ترتيب الأحكام الشرعية المناسبة.

= - النسفي، **كشف الأسرار**، مرجع سابق، ج 2، ص 484.
- التمرتاشي، **الوصول إلى قواعد الأصول**، مرجع سابق، ص 297.

(332) رستم، **شرح المجلة**، مرجع سابق، ص 548.